الأربعون التحقيقية في

كشف الخلل الإجتهادي
وتقويم مسالِك الإستنباط الشرعي

تأليف
فضيلة الشيخ حذيفة حسين القحطاني

غفر الله له ولوالديه ومشايخه وجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدىً للناس، وجعل الشريعة كاملةً صالحةً لكل زمان ومكان، وأقام أهل العلم ورثةً للأنبياء، يحملون ميراث النبوة، ويذبون عن الدين تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جعل الاجتهاد من أجلِّ وسائل استنباط الأحكام، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، إمام المجتهدين، وقدوة العلماء العاملين، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الاجتهاد من أعظم خصائص هذه الشريعة المباركة، وبه تتجدد معانيها، وتتجلى مرونتها، وتستوعب النوازل والحوادث المتعاقبة. غير أن شرف الاجتهاد لا يمنع من وقوع الخلل فيه، إذ قد يعتريه قصور في التصور، أو ضعف في التأصيل، أو اضطراب في تنزيل الأحكام، أو تأثر بالأهواء، أو غفلة عن المقاصد، أو قصور في فهم الواقع، فينشأ عن ذلك انحراف في الفتوى، أو اضطراب في الترجيح، أو خطأ في الاستنباط.

وقد ازداد هذا الأمر ظهورًا في عصرنا؛ لكثرة النوازل، وتسارع المستجدات، واتساع وسائل النشر، فأصبح القول في أحكام الشرع متاحًا لكل أحد، وتصدر للفتوى من لم تكتمل آلته، وغلبت العجلة على التحقيق، والشهرة على التحرير، فكانت الحاجة ماسّة إلى دراسةٍ تكشف أسباب الخلل الاجتهادي، وتبين مواضع الزلل، وتقيم منهجًا علميًا يعين الباحث والمفتي وطالب العلم على سلامة النظر وحسن الاستنباط.

ومن هنا جاءت فكرة هذا الكتاب، ليجمع أربعين سببًا من أبرز أسباب الخلل الاجتهادي، مستندًا إلى نصوص الوحي، وقواعد الأصول، وكلام الأئمة المحققين، مع ربط ذلك بالواقع المعاصر، وبيان سبل العلاج والتقويم.

وليس المقصود من هذا الكتاب تتبع زلات العلماء، ولا الانتقاص من أهل الاجتهاد، فإنهم بين أجر وأجرين، وإنما المقصود بيان الأسباب المنهجية التي يقع بسببها الخلل، حتى يكون ذلك عونًا على ترشيد الاجتهاد، وتقويم مسالك الاستنباط، وتحقيق العدل والإنصاف في دراسة الأقوال والترجيحات.

وقد سلكت في هذا الكتاب منهجًا يقوم على:

- تأصيل المسألة من القرآن الكريم والسنة النبوية.
- الاستفادة من قواعد أصول الفقه ومقاصد الشريعة.
- ذكر كلام الأئمة المحققين عند الحاجة.
- ربط القواعد بالأمثلة التطبيقية.
- بيان آثار الخلل وسبل معالجته.
- الاقتصار على أهم الأسباب مع حسن الترتيب والتدرج.

وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لطلابه، معينًا للباحثين، سببًا في ترشيد الاجتهاد، وتقويم الفتوى، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه
فضيلة الشيخ
حذيفة حسين القحطاني
غفر الله له ولوالديه ومشايخه وجميع المسلمين

تمهيد

أهمية دراسة الخلل الاجتهادي

إن حفظ الشريعة لا يكون بحفظ نصوصها فحسب، بل بحفظ مناهج فهمها، فإن فساد المنهج يؤدي إلى فساد النتائج، وإن سلامة الاجتهاد ثمرة لسلامة أصوله وأدواته.

ولذلك اعتنى العلماء منذ القرون الأولى ببيان أسباب الخطأ في الاجتهاد، فتحدثوا عن شروط المجتهد، وآداب الفتوى، وأسباب الاختلاف، ومزالق القياس، وأخطاء الاستدلال، حتى تبقى حركة الاجتهاد منضبطة بقواعد الشرع ومقاصده.

ويأتي هذا الكتاب امتدادًا لهذا المسلك، غير أنه يجمع تلك الأسباب في صورة رسائل مختصرة، مرتبة ترتيبًا منهجيًا، تبدأ بالأسباب العلمية، ثم المنهجية، ثم النفسية، ثم الواقعية، ثم تختم بوسائل الإصلاح والبناء؛ ليكون الكتاب دليلًا عمليًا في صناعة الاجتهاد الرشيد.

وفيما يأتي خطة الكتاب (الفهرس):

١. مدخل إلى مفهوم الاجتهاد والخلل الاجتهادي.

٢. حقيقة الاجتهاد وشروطه.

٣. ضعف التأصيل العلمي.

٤. القصور في فهم النصوص.

٥. الجهل بأسباب النزول والورود.

٦. ضعف الملكة اللغوية.

٧. إهمال قواعد أصول الفقه.

٨. الخلل في الاستدلال.

٩. سوء فهم المقاصد الشرعية.

١٠. الخلط بين المقاصد والمصالح.

١١. إهمال القواعد الفقهية.

١٢. ضعف فقه الواقع.

١٣. إغفال مآلات الأفعال.

١٤. التسرع في الفتوى.

١٥. التعصب المذهبي.

١٦. التعصب للرأي.

١٧. اتباع الهوى.

١٨. طلب الشهرة في الفتوى.

١٩. التأثر بالإعلام والرأي العام.

٢٠. ضعف الورع العلمي.

٢١. الجرأة على الترجيح بغير أهلية.

٢٢. الخلط بين القطعي والظني.

٢٣. الخلط بين الثابت والمتغير.

٢٤. إهمال الإجماع.

٢٥. التوسع غير المنضبط في القياس.

٢٦. إساءة استعمال الاستحسان والمصلحة.

٢٧. الخطأ في تحقيق المناط.

٢٨. سوء تنزيل الأحكام على الوقائع.

٢٩. الغلو في التشديد.

٣٠. الغلو في التيسير.

٣١. ضعف الاجتهاد الجماعي.

٣٢. إهمال التخصص.

٣٣. أخطاء التعامل مع النوازل.

٣٤. أثر البيئة والعرف في الاجتهاد.

٣٥. أثر السياسة والضغوط الاجتماعية.

٣٦. أثر التقليد الأعمى.

٣٧. معايير الاجتهاد الرشيد.

٣٨. صفات المجتهد الناجح.

٣٩. وسائل تقويم مسالك الاستنباط.

٤٠. خاتمة: معالم التجديد المنضبط في الاجتهاد.

المبحث الأول

ضعف التصور لمقاصد الشريعة وأثره في الخلل الاجتهادي

أولًا: مفهوم مقاصد الشريعة

مقاصد الشريعة هي الغايات والحِكَم التي راعاها الشارع الحكيم في تشريع الأحكام، تحقيقًا لمصالح العباد في دينهم ودنياهم، ودرءًا للمفاسد عنهم، في العاجل والآجل. وهي الميزان الذي يربط بين نصوص الشريعة وكلياتها، ويجمع بين جزئياتها ومقاصدها، فلا يُفهم النص بمعزل عن غايته، ولا يُعمل بالمصلحة بعيدًا عن دليله.

وقد قرر العلماء أن أعظم مقاصد الشريعة حفظ الضروريات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وما يتبعها من الحاجيات والتحسينيات.

ثانيًا: أهمية فقه المقاصد للمجتهد

لا يكتمل الاجتهاد إلا بجمع أمرين:

- صحة فهم النصوص.
- صحة إدراك مقاصدها.

فمن اقتصر على ظاهر النصوص دون النظر إلى عللها ومقاصدها وقع في الجمود، ومن توسع في المقاصد حتى عطل النصوص وقع في الانحراف. والمنهج الصحيح هو الجمع بين الدليل والمقصد، وبين النص والحكمة.

قال الإمام الشاطبي: "المجتهد لا يبلغ درجة الاجتهاد حتى يفهم مقاصد الشريعة على كمالها."

(الموافقات، ٤/١٠٥).

وقال أيضًا: "التكاليف كلها راجعة إلى حفظ مقاصدها في الخلق."

(الموافقات، ٢/٨).

ثالثًا: الأدلة على اعتبار المقاصد

من القرآن الكريم

قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)(سورة الأنبياء: ١٠٧).

فالرحمة مقصد عام للشريعة.

وقال تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)(البقرة: ١٨٥).

وقال سبحانه: (مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ)(الحج: ٧٨).

وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)(النحل: ٩٠).

فهذه النصوص تدل على أن الشريعة قائمة على تحقيق الرحمة، والعدل، واليسر، ورفع الحرج.

من السنة النبوية

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الدين يُسر، ولن يُشادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه.»

رواه صحيح البخاري.

وعن عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: «ما خُيِّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثمًا.»متفق عليه.

فهذان الحديثان يدلان على مراعاة التيسير المشروع دون الإخلال بالنصوص.

رابعًا: صور ضعف التصور للمقاصد

١. الاقتصار على ظاهر النص وإهمال علته.

٢. تقديم المصلحة المتوهمة على النص الصحيح.

٣. الخلط بين المقاصد الشرعية والرغبات الشخصية.

٤. توسيع باب الضرورات بغير ضابط.

٥. إهمال مآلات الأحكام ونتائجها.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: التشديد في موضع التيسير

قد يمتنع بعض الناس عن الأخذ بالرخص الشرعية مع تحقق أسبابها، ظنًا أن التشديد أقرب إلى التقوى، مع أن الشريعة رغبت في قبول الرخص المشروعة، كما في قصر الصلاة للمسافر والفطر للمريض والمسافر.

المثال الثاني: التوسع في التيسير

يقابل ذلك من يجعل شعار "رفع الحرج" مبررًا لإسقاط الأحكام أو مخالفة النصوص القطعية بحجة مسايرة الواقع، فيقدم المصلحة المتوهمة على الدليل الشرعي، وهذا انحراف عن منهج المقاصد؛ لأن المقاصد لا تُعارض النصوص القطعية، بل تُفهم في ضوئها.

المثال الثالث: الفتوى في النوازل الاقتصادية

قد يصدر بعض المفتين حكمًا في معاملة مالية حديثة بمجرد النظر إلى صورتها الظاهرة، دون دراسة حقيقتها وآثارها ومقاصدها، فيحل ما يفضي إلى الربا أو الظلم، أو يحرم ما فيه مصلحة مشروعة، بسبب ضعف تحقيق المناط وفقه المقاصد.

سادسًا: آثار ضعف فهم المقاصد

- ☐ اضطراب الفتاوى.
- ☐ كثرة الغلو أو التساهل.
- ☐ سوء تنزيل الأحكام على الوقائع.
- ☐ تعارض الفروع مع الكليات.
- ☐ فقدان الثقة بالاجتهاد الشرعي.
- ☐ توسيع دائرة الخلاف بين العلماء وطلبة العلم.

سابعًا: وسائل العلاج

١. دراسة علم مقاصد الشريعة دراسةً مؤصلة.
٢. الجمع بين النصوص الجزئية والقواعد الكلية.
٣. التوسع في قراءة كتب الأصول والمقاصد.
٤. فقه الواقع قبل تنزيل الأحكام.
٥. الرجوع إلى الاجتهاد الجماعي في النوازل.
٦. التحرر من الهوى والتعصب.

المبحث الثاني

الخطأ في فهم النصوص الشرعية وأثره في الخلل الاجتهادي

إنَّ النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية هي المصدر الأول للتشريع الإسلامي، غير أنَّ الخطأ لا يقع في النصوص ذاتها؛ لأنها وحيٌ معصوم، وإنما يقع في فهمها وتنزيلها. ولهذا كان اختلاف المجتهدين في الغالب ناشئًا عن تفاوتهم في فهم دلالات النصوص، والجمع بينها، ومعرفة أسباب ورودها، ومقاصدها، وطرق الاستدلال بها.

ومن هنا كان من أعظم أسباب الخلل الاجتهادي سوءُ فهم النصوص الشرعية، إذ يترتب عليه فساد الفتوى، واضطراب الأحكام، والانحراف عن مراد الشارع.

أولًا: مفهوم الخطأ في فهم النصوص

المراد به: حمل النص الشرعي على معنى لا يدل عليه، أو إغفال ما يقتضي فهمه الصحيح من لغةٍ، أو سياقٍ، أو سبب نزولٍ أو ورودٍ، أو جمعٍ بين الأدلة، أو قواعد أصولية معتبرة.

فالخطأ ليس في النص، وإنما في طريقة التعامل معه.

ثانيًا: الأدلة على وجوب الفهم الصحيح للنصوص

أولًا: من القرآن الكريم

قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾(محمد: ٢٤).

فالتدبر هو الفهم العميق الذي يكشف عن مراد الله تعالى.

وقال سبحانه: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾(ص: ٢٩).

وقال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(النحل: ٤٣).

وهذه الآية أصل في الرجوع إلى أهل العلم الراسخين عند عدم القدرة على الفهم الصحيح.

ثانيًا: من السنة النبوية

قال النبي ﷺ: «من يُرد الله به خيرًا يُفقهه في الدين.»متفق عليه.

فالفقه أخص من مجرد حفظ النصوص؛ لأنه فهم لمعانيها وأحكامها.

وقال النبي ﷺ: «رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه.»

رواه سنن أبي داود، وسنن الترمذي، وصححه جماعة من أهل العلم.

فيدل الحديث على أن مجرد نقل النصوص لا يستلزم حسن فهمها.

ثالثًا: أسباب الخطأ في فهم النصوص

١- ضعف المعرفة باللغة العربية

فالقرآن والسنة نزلَا بلسان عربي مبين، ومن جهل أساليب العرب، ودلالات الألفاظ، والعموم والخصوص، والحقيقة والمجاز، أخطأ في الاستنباط.

قال الإمام الشافعي رحمه الله:

"ولا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجل عارف بكتاب الله، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله... مع المعرفة بلسان العرب."

المصدر: الرسالة.

٢- إهمال سياق النص

فقد يتغير معنى النص إذا اقتطع من سياقه.

ومن قواعد المفسرين:

السياق من أقوى القرائن في فهم النصوص.

٣- ترك الجمع بين الأدلة

قد يدل حديث على حكم، ويأتي حديث آخر يخصصه أو يقيده أو يبينه.

ولهذا قال العلماء:

إعمال الأدلة أولى من إهمال بعضها.

٤- الجهل بأسباب النزول أو أسباب ورود الحديث

فمعرفة سبب النزول أو الورود تعين على فهم المراد، وإن كان الحكم لا يقتصر على السبب.

٥- إغفال مقاصد الشريعة

فالنصوص لا تفهم بمعزل عن مقاصدها وكلياتها.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: فهم الخوارج لقوله تعالى(إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) (يوسف: ٤٠).

احتج بها الخوارج على تكفير المسلمين وإنكار التحكيم.

فلما سمعهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال:

"كلمة حق أريد بها باطل."

لأنهم حملوا الآية على غير مرادها، وأهملوا النصوص الأخرى.

المثال الثاني: سوء فهم حديث

«أنتم أعلم بأمور دنياكم.»

فبعض الناس يجعله دليلًا على فصل الدين عن شؤون الحياة، مع أن الحديث ورد في قضية تأبير النخل، ولا يدل على إلغاء الأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات أو السياسة أو الاقتصاد.

المثال الثالث: الاقتصار على ظاهر النص

قد يستدل شخص بآيات التيسير لإسقاط بعض الواجبات دون تحقق أعذارها الشرعية، أو يستدل بآيات الوعيد على تكفير العصاة، وكلا الطرفين أخطأ بسبب إهمال بقية النصوص.

خامسًا: آثار الخطأ في فهم النصوص

- ☐ فساد الفتوى.
- ☐ الانحراف العقدي والفكري.
- ☐ الغلو أو التفريط.
- ☐ كثرة النزاعات العلمية.
- ☐ تشويه صورة الشريعة.
- ☐ الجرأة على الله تعالى بغير علم.

سادسًا: وسائل الوقاية

١. تعلم اللغة العربية وآلاتها.
٢. دراسة أصول الفقه وقواعد الاستدلال.
٣. معرفة أسباب النزول والورود.
٤. جمع النصوص الواردة في المسألة الواحدة.
٥. الرجوع إلى فهم الصحابة والسلف الصالح.
٦. مراعاة مقاصد الشريعة.
٧. الاستفادة من كلام الأئمة المحققين قبل الترجيح.

المبحث الثالث

إغفال سياقات النصوص وأثره في الخلل الاجتهادي

السياق من أعظم القرائن المعينة على فهم النصوص الشرعية، فهو يكشف مراد المتكلم، ويبين وجه الخطاب، ويرفع كثيرًا من الإشكالات التي قد تنشأ من النظر إلى جزء من النص دون بقيته. وقد اعتنى المفسرون والأصوليون بالسياق، وعدوه من أقوى وسائل الترجيح بين المعاني المحتملة.

أولًا: مفهوم السياق

السياق هو: ما يحيط بالنص من ألفاظ، أو سباق ولحاق، أو أسباب نزول أو ورود، أو أحوال ومقامات، مما يعين على تحديد المراد الصحيح.

وينقسم إلى:

- السياق اللفظي (ما قبل النص وما بعده).
- السياق السببي (سبب النزول أو ورود الحديث).
- السياق المقامي (حال المخاطِب والمخاطَب والواقعة).

ثانيًا: الأدلة على اعتبار السياق

قال تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ) (محمد: ٢٤).

وقال سبحانه: (كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ) (هود: ١).

والتدبر والإحكام يقتضيان النظر إلى الآيات في ترابطها، لا في معزل عن سياقها.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

"إذا سمعت الله يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) فأرعها سمعك."

أي: انظر إلى تمام الخطاب وما يريده الله تعالى منه.

ثالثًا: صور إغفال السياق

١. اقتطاع جزء من الآية وترك بقيتها.

٢. الاستدلال بحديث دون جمع رواياته.

٣. إهمال سبب النزول أو سبب ورود الحديث.

٤. تنزيل النص على غير محله.

٥. إهمال القرائن اللفظية والشرعية.

رابعًا: أمثلة تطبيقية

المثال الأول

قال تعالى: (فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ) (الماعون: ٤).

ولو وقف المستدل عند هذه الآية لكان الفهم باطلًا، لأن تمامها:

(الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ).

المثال الثاني

استدل الخوارج بقوله تعالى: (إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ) (يوسف: ٤٠).

وأغفلوا سائر النصوص التي تثبت التحكيم المشروع، فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

"كلمة حق أريد بها باطل."

المثال الثالث

حديث: «أنتم أعلم بأمور دنياكم»

ورد في قضية تأبير النخل، فلا يصح تعميمه لإخراج أحكام السياسة أو الاقتصاد أو القضاء من سلطان الشريعة.

خامسًا: آثار إغفال السياق

- ☐ فساد الاستدلال.
- ☐ سوء تنزيل الأحكام.
- ☐ ظهور الفكر المنحرف.
- ☐ كثرة الفتاوى الشاذة.
- ☐ توظيف النصوص في غير مقاصدها.

سادسًا: وسائل العلاج

١. جمع النصوص في الباب الواحد.
٢. دراسة أسباب النزول والورود.
٣. مراعاة السباق واللحاق.
٤. الرجوع إلى تفسير السلف.
٥. الجمع بين الأدلة قبل الترجيح.

المبحث الرابع

الجمود على الظواهر دون فقه المعاني

أنزل الله تعالى كتابه بلسان عربي مبين، وجعل لألفاظه ظواهر ومعاني، وأمر بتدبره وفهم مراداته، ولم يكتف بمجرد قراءة ألفاظه. فالاقتصار على ظاهر النص مع إهمال علله ومقاصده وسائر الأدلة يؤدي إلى خلل في الاجتهاد، كما أن التوسع في المعاني حتى تعطيل الظواهر انحراف آخر. والمنهج الحق هو الجمع بين ظاهر النص وفقه معناه.

أولًا: مفهوم الجمود على الظاهر

هو: الاقتصار على ظاهر اللفظ دون النظر إلى ما يفسره من نصوص أخرى، أو ما تبينه اللغة، أو تقيده القواعد الأصولية، أو تكشفه مقاصد الشريعة.

ثانيًا: الأدلة

قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ (محمد: ٢٤).

وقال سبحانه: ﴿لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ (ص: ٢٩).

وقال النبي ﷺ: «نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها...»

رواه سنن الترمذي، والوعي أعم من مجرد الحفظ؛ فهو يشمل الفهم والإدراك.

ثالثًا: أقوال العلماء

قال الإمام أبو إسحاق الشاطبي:

"الوقوف مع ظواهر النصوص من غير فقه لمقاصدها قد يوقع في الخطأ."

وقال ابن قيم الجوزية:

"الشريعة مبناها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد."

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

أخذ الخوارج بظاهر نصوص الوعيد فكفروا مرتكب الكبيرة، وأهملوا نصوص الوعد والشفاعة والتوبة.

المثال الثاني

الاقتصار على ظاهر بعض النصوص المتعلقة بالتيسير، وجعلها ذريعة لإلغاء الأحكام الثابتة، مع أن التيسير مقيد بضوابط الشرع.

المثال الثالث

التعامل مع العقود المالية الحديثة بمجرد أسمائها، دون النظر إلى حقيقتها وآثارها ومآلاتها، فيقع الخلل في الحكم عليها.

خامسًا: آثار الجمود على الظواهر

- ☐ الغلو والتشدد.
- ☐ تضييق ما وسعه الله.
- ☐ إهمال مقاصد التشريع.
- ☐ كثرة الأحكام الشاذة.
- ☐ الانحراف في تنزيل النصوص على الوقائع.

سادسًا: وسائل العلاج

١. الجمع بين ظاهر النص ومقصده.
٢. دراسة اللغة العربية وأصول الفقه.
٣. معرفة علل الأحكام وحِكمها.

٤. الرجوع إلى فهم الصحابة والأئمة.

٥. الموازنة بين النصوص الجزئية والكليات الشرعية.

المبحث الخامس

الخلط بين الثوابت والمتغيرات وأثره في الخلل الاجتهادي

امتازت الشريعة الإسلامية بالكمال والشمول، فجاءت بأحكام ثابتة لا تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة، وأحكام اجتهادية تتغير بتغير عللها وأعراف الناس ومصالحهم المشروعة. ومن أعظم أسباب الخلل الاجتهادي عدم التمييز بين هذين النوعين، فيجعل بعض الناس الثابت متغيرًا، أو يجعل المتغير ثابتًا، فيقع الإفراط أو التفريط.

أولًا: مفهوم الثوابت والمتغيرات

الثوابت: هي الأحكام القطعية التي ثبتت بنصوص قطعية الثبوت والدلالة، أو بإجماع الأمة، ولا تقبل النسخ أو التبديل بعد اكتمال الشريعة، كوجوب الصلاة، وتحريم الزنا والربا والخمر، وفرضية الزكاة، وأصول العقيدة.

المتغيرات: هي الأحكام الاجتهادية المبنية على المصالح المعتبرة، أو الأعراف الصحيحة، أو تحقيق المناط، أو السياسات الشرعية، مما يقبل الاجتهاد وفق الضوابط الشرعية.

ثانيًا: الأدلة

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة: ٣).

فأصول الدين وأحكامه القطعية كاملة لا تقبل التغيير.

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن: ١٦).

وهذه الآية تدل على مراعاة أحوال المكلفين فيما يقبل الاجتهاد والتنزيل.

وقال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم.»متفق عليه.

ثالثًا: صور الخلط

١. جعل الأحكام القطعية محلًا للاجتهاد.

٢. الجمود على الوسائل مع تغير المقاصد والوسائل.

٣. إنكار تغير الفتوى في المسائل الاجتهادية.

٤. التوسع في دعوى التجديد حتى يشمل القطعيات.

٥. التذرع بالواقع لإبطال النصوص المحكمة.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

الدعوة إلى إباحة الربا بحجة تغير النظام الاقتصادي، مع أن تحريم الربا ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

المثال الثاني

رفض الوسائل الحديثة في الدعوة والتعليم والإدارة بحجة أنها لم تكن موجودة في عصر السلف، مع أن الوسائل من المتغيرات إذا كانت تحقق مقصدًا مشروعًا.

المثال الثالث

الخلط بين الأحكام الشرعية الثابتة وبين الإجراءات التنظيمية التي تضعها الدولة لتحقيق المصلحة العامة، فيظن بعض الناس أن جميعها بمنزلة واحدة.

خامسًا: آثار الخلط

- اضطراب الفتوى.

- ☐ إضعاف هيبة النصوص الشرعية.
- ☐ تعطيل مقاصد الشريعة.
- ☐ انتشار الغلو أو الانفلات.
- ☐ كثرة النزاع بين العلماء وطلبة العلم.

سادسًا: وسائل العلاج

١. التمييز بين القطعي والظني.
٢. دراسة مقاصد الشريعة وأصول الفقه.
٣. معرفة موارد الإجماع والخلاف.
٤. فهم قاعدة تغير الفتوى في محلها الصحيح.
٥. الرجوع إلى العلماء الراسخين في النوازل.

المبحث السادس

اضطراب مفهوم المصلحة وأثره في الخلل الاجتهادي

المصلحة من أعظم مقاصد الشريعة، بل إن الأحكام الشرعية إنما شرعت لتحقيق مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم. غير أن المصلحة المعتبرة ليست كل ما استحسنه العقل أو مال إليه الهوى، وإنما هي المصلحة التي شهدت لها الشريعة بالاعتبار، أو لم تعارض نصًا ولا إجماعًا. ومن هنا كان اضطراب مفهوم المصلحة سببًا رئيسًا في الانحراف في الاجتهاد.

أولًا: مفهوم المصلحة الشرعية

المصلحة هي: المنفعة التي قصد الشارع تحقيقها للعباد في دينهم ودنياهم، على وجه لا يعارض نصًا شرعيًا ولا أصلًا كليًا من أصول الشريعة.

وقد قسمها العلماء إلى:

- الضروريات.
- الحاجيات.
- التحسينيات.

ثانيًا: الأدلة

قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ) (الأنبياء: ١٠٧).

وقال تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (البقرة: ١٨٥).

وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ) (النحل: ٩٠).

وقال العز بن عبد السلام:

"الشريعة كلها مصالح، إما درء مفاسد، وإما جلب مصالح."

ثالثًا: صور الاضطراب

١. تقديم المصلحة الموهومة على النص القطعي.

٢. توسيع مفهوم الضرورة بلا ضابط.

٣. جعل المنفعة الدنيوية وحدها معيارًا للحكم.

٤. إهمال المفاسد المترتبة على بعض المصالح الظاهرة.

٥. الاستناد إلى المصلحة دون تحقق شروطها الأصولية.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

إباحة بعض المعاملات الربوية بحجة تنشيط الاقتصاد، مع أن المصلحة الاقتصادية لا تُبيح ما حرمه الله بنص قطعي.

المثال الثاني

الدعوة إلى تعطيل بعض الأحكام الشرعية بحجة مواكبة العصر، مع أن مواكبة العصر تكون في الوسائل والاجتهادات الظنية، لا في القطعيات.

المثال الثالث

إصدار فتاوى عامة بناءً على مصالح جزئية لفئة معينة، مع إغفال ما يترتب عليها من مفاسد أوسع على المجتمع.

خامسًا: ضوابط العمل بالمصلحة

١. ألا تخالف نصًا صحيحًا.

٢. ألا تعارض إجماعًا.

٣. أن تكون مصلحة حقيقية لا متوهمة.

٤. أن تكون عامة أو غالبة، لا خاصة بشخص أو فئة.

٥. أن يقدرها أهل الاجتهاد والخبرة.

سادسًا: آثار اضطراب مفهوم المصلحة

- تمييع الأحكام الشرعية.
- فتح باب التلاعب بالنصوص.
- اضطراب الفتاوى.
- تغليب الأهواء على الأدلة.
- فقدان الثقة بالاجتهاد.

المبحث السابع

ضعف فقه الواقع وأثره في الخلل الاجتهادي

إن الشريعة الإسلامية جاءت لهداية الناس وتحقيق مصالحهم، والأحكام الشرعية إنما تنزل على وقائع وأحوال وأشخاص، ولذلك كان فقه الواقع من الأدوات المهمة للمجتهد؛ إذ لا يكفي أن يعرف الحكم الشرعي مجردًا، بل لا بد أن يعرف حقيقة النازلة، وظروفها، وآثارها، ومآلاتها.

وقد قرر العلماء أن الفتوى الصحيحة تقوم على ركنين:

- معرفة حكم الله تعالى في المسألة.
- معرفة واقع المسألة التي يراد تنزيل الحكم عليها.

فإذا اختل أحدهما وقع الخلل في الاجتهاد.

أولًا: مفهوم فقه الواقع

فقه الواقع هو: العلم بأحوال الناس، وطبائع المجتمعات، والظروف المؤثرة في النوازل، مع القدرة على ربط ذلك بالأحكام الشرعية تنزيلًا صحيحًا.

وليس المقصود بفقه الواقع متابعة الواقع وقبوله، وإنما فهمه لمعالجته بميزان الشرع.

ثانيًا: الأدلة على اعتبار معرفة الواقع

قال تعالى: (فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا)(الفرقان: ٥٩).

وقال سبحانه: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)(الإسراء: ٣٦).

فالآية أصل في منع الحكم على الأمور بغير علم.

وقال تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)(آل عمران: ١٥٩).

وفيها دلالة على أهمية الاستفادة من أهل الخبرة.

ثالثًا: أهمية فقه الواقع للمجتهد

١. تحقيق مناط الحكم الشرعي.

٢. فهم حقيقة النوازل قبل إصدار الحكم.

٣. مراعاة مآلات الأفعال.

٤. التفريق بين الحالات المتشابهة.

٥. تحقيق مقاصد الشريعة في التنزيل.

قال ابن القيم الجوزية:

"ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: فهم الواقع والفقه فيه، وفهم الواجب في الواقع."(إعلام الموقعين).

رابعًا: صور ضعف فقه الواقع

١. إصدار الأحكام على مسائل لم تُدرس حقيقتها.

٢. الاعتماد على التصورات القديمة في واقع متغير.

٣. تجاهل الظروف الاجتماعية والاقتصادية.

٤. عدم الاستفادة من أهل الاختصاص.

٥. تنزيل حكم واحد على وقائع مختلفة.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: النوازل الطبية

الحكم الشرعي في بعض القضايا الطبية الحديثة لا يمكن أن يصدر بمجرد معرفة النصوص العامة، بل يحتاج إلى معرفة حقيقة المرض أو العلاج أو الإجراء الطبي من المختصين.

المثال الثاني: المعاملات المالية

قد يحكم المجتهد على عقد مالي بمجرد اسمه، دون معرفة طريقة عمله وآثاره الاقتصادية، فيقع الخطأ بسبب عدم تصور حقيقة المعاملة.

المثال الثالث: قضايا الأسرة

بعض الفتاوى المتعلقة بالطلاق أو النفقة أو الحضانة تحتاج إلى معرفة ظروف الأسرة وأحوالها، لأن تنزيل الحكم دون فهم الواقع قد يؤدي إلى زيادة الضرر.

سادسًا: آثار ضعف فقه الواقع

- صدور أحكام غير مناسبة.
- زيادة المشقة على الناس.

- سوء تحقيق المقاصد.
- اضطراب الفتوى.
- اتساع الفجوة بين الخطاب الشرعي وواقع المجتمع.

سابعًا: وسائل العلاج

١. دراسة العلوم الإنسانية والاجتماعية النافعة.

٢. التواصل مع أهل الخبرة.

٣. فهم طبيعة النوازل المعاصرة.

٤. اعتماد الاجتهاد الجماعي.

٥. الجمع بين العلم الشرعي والمعرفة الواقعية.

المبحث الثامن

قصور معرفة أحوال الناس وأثره في الخلل الاجتهادي

الناس هم محل الخطاب الشرعي، والأحكام إنما جاءت لتحقيق مصالحهم وهدايتهم، ولذلك فإن جهل أحوالهم، وعاداتهم، وظروفهم، واحتياجاتهم قد يؤدي إلى خطأ في الفهم والتنزيل.

وقد كان العلماء قديمًا يراعون أحوال الناس، ويغيرون بعض الفتاوى الاجتهادية بتغير الزمان والمكان والعرف، لا تغييرًا للشريعة، وإنما تحقيقًا لمقاصدها.

أولًا: مفهوم معرفة أحوال الناس

هي: الإحاطة بواقع المكلفين من حيث أعرافهم، وظروفهم، وقدراتهم، ومشكلاتهم، وما يؤثر في تنزيل الأحكام عليهم.

ثانيًا: الأدلة

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾(إبراهيم: ٤).

ففي الآية إشارة إلى مراعاة حال المخاطبين وفهم بيئتهم.

وقال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾(البقرة: ٢٨٦).

فمعرفة قدرة الناس وأحوالهم من أسباب صحة التنزيل.

ثالثًا: مظاهر القصور في معرفة أحوال الناس

١. إصدار الفتوى دون معرفة ظروف المستفتي.

٢. تجاهل الأعراف الصحيحة.

٣. عدم مراعاة اختلاف البيئات.

٤. تطبيق حلول نظرية لا تناسب الواقع.

٥. إهمال الفروق الفردية بين الناس.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: اختلاف العرف

قد تختلف بعض الأحكام الاجتهادية المتعلقة بالمعاملات باختلاف أعراف الناس، لأن العرف المعتبر له أثر في فهم العقود وتفسير التصرفات.

المثال الثاني: الفتوى للأفراد

لا يصح إعطاء جواب واحد لكل الناس في مسائل تتعلق بالأحوال الشخصية أو الظروف الخاصة، لأن المفتي يحتاج إلى معرفة حال السائل.

المثال الثالث: معالجة المشكلات الاجتماعية

لا يكفي بيان الحكم المجرد في بعض القضايا الأسرية، بل لا بد من فهم أسباب المشكلة وبيئة الأسرة قبل توجيه العلاج.

خامسًا: آثار قصور معرفة أحوال الناس

- ☐ قسوة في الخطاب.
- ☐ سوء تنزيل الأحكام.
- ☐ زيادة المشكلات بدل حلها.
- ☐ ضعف تأثير الدعوة والإرشاد.
- ☐ ظهور صورة غير صحيحة عن سماحة الشريعة.

سادسًا: وسائل العلاج

١. التفقه في مقاصد الشريعة.

٢. معرفة أعراف المجتمعات.

٣. حسن الاستماع للمستفتين.

٤. دراسة الواقع قبل الحكم.

٥. الجمع بين الفقه الشرعي والخبرة الاجتماعية.

الباب الثاني

خلل أدوات الاجتهاد

المبحث التاسع

ضعف التأصيل الأصولي وأثره في الخلل الاجتهادي

إن علم أصول الفقه هو الميزان الذي تضبط به عملية الاجتهاد، والطريق الذي يعرف به المجتهد كيفية التعامل مع النصوص، وطرق الاستنباط، وقواعد الترجيح، ومناهج تنزيل الأحكام على الوقائع. فليس الاجتهاد مجرد جمع للنصوص أو معرفة جزئية بالأحكام، وإنما هو ملكة علمية تقوم على أصول وقواعد تضبط النظر والاستدلال.

ومن أعظم أسباب الخلل الاجتهادي ضعف التأصيل الأصولي؛ لأن من فقد القاعدة اضطرب في التطبيق، ومن جهل منهج الاستنباط قد يصل إلى نتائج تخالف أصول الشريعة وإن استند إلى بعض النصوص.

أولًا: مفهوم التأصيل الأصولي

التأصيل الأصولي هو:

بناء النظر الاجتهادي على القواعد الكلية التي وضعها علماء الأصول لفهم الأدلة الشرعية، ومعرفة طرق دلالتها، وكيفية استخراج الأحكام منها.

ويشمل ذلك:

- معرفة أقسام الأدلة الشرعية.
- فهم دلالات الألفاظ.
- معرفة العام والخاص، والمطلق والمقيد.
- إدراك الناسخ والمنسوخ.
- ضبط القياس والمصلحة والاستصحاب وسائر الأدلة.

ثانيًا: أهمية علم أصول الفقه في الاجتهاد

علم الأصول هو الذي يحفظ الاجتهاد من الفوضى؛ لأنه يضع المعايير التي تميز بين:

- الاستدلال الصحيح والاستدلال الفاسد.
- الترجيح المنضبط والترجيح بالهوى.
- التجديد المشروع والتغيير المرفوض.

قال الإمام أبو حامد الغزالي:

"إن أصول الفقه هو العلم الذي يبحث عن أدلة الأحكام الشرعية وعن كيفية الاستفادة منها وحال المستفيد."(المستصفى).

وقال الإمام أبو إسحاق الشاطبي:

"كل مجتهد لا بد له من معرفة مقاصد الشريعة، ومن أصولها التي ينبني عليها الاجتهاد."(الموافقات).

ثالثًا: الأدلة على اعتبار التأصيل

من القرآن الكريم

قال تعالى: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)

(النساء: ٨٣).

فأثبتت الآية معنى الاستنباط، وهو استخراج الأحكام من أدلتها بضوابط العلم.

وقال تعالى: (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ)(الحشر: ٢).

والاعتبار أصل من أصول النظر والاجتهاد.

من السنة النبوية

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له:

«كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟»

قال: أقضي بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد؟» قال: بسنة رسول الله ﷺ، قال: «فإن لم تجد؟»

قال: أجتهد رأيي ولا آلو.

رواه سنن أبي داود.

ويدل على ترتيب مصادر الاستدلال وضبط الاجتهاد.

رابعًا: مظاهر ضعف التأصيل الأصولي

١- الاجتهاد بلا معرفة بقواعد الاستنباط

فيستدل الشخص بنص واحد دون معرفة طرق الجمع والترجيح.

٢- إهمال دلالات الألفاظ

كعدم التفريق بين:

- العام والخاص.
- المطلق والمقيد.
- الأمر للوجوب أو للاستحباب.
- النهي للتحريم أو للكراهة.

٣- ضعف معرفة مقاصد التشريع

فقد يفهم الحكم الجزئي ويخطئ في إدراك الغاية الكلية منه.

٤- التوسع في الاستدلال بغير ضوابط

كاستعمال المصلحة أو العرف أو القياس دون شروطها المعتبرة.

٥- تقديم الرأي قبل الدليل

فيجعل القاعدة تابعة للرأي بدل أن يكون الرأي تابعًا للأصول.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: الفتوى دون معرفة العام والخاص

قد يستدل شخص بنص عام ويترك النصوص التي تخصصه، فيصدر حكمًا غير صحيح بسبب ضعف الأداة الأصولية.

المثال الثاني: الخلط بين الوسائل والمقاصد

فقد يظن بعض الناس أن وسيلة معينة أصبحت حكمًا ثابتًا، مع أنها من المتغيرات التي تخضع للمصلحة والظروف.

المثال الثالث: التسرع في النوازل

كإصدار أحكام في مسائل اقتصادية أو طبية حديثة دون معرفة قواعد تحقيق المناط، أو فقه المآلات، أو طبيعة المسألة.

سادسًا: آثار ضعف التأصيل الأصولي

١. اضطراب الفتاوى.

٢. انتشار الاجتهاد الفردي غير المنضبط.

٣. سوء فهم النصوص.

٤. كثرة الأقوال الشاذة.

٥. الخلط بين الدين والعادات.

٦. ضعف القدرة على معالجة النوازل.

سابعًا: وسائل تقوية التأصيل الأصولي

١. دراسة كتب أصول الفقه دراسة منهجية.

٢. الجمع بين أصول الفقه والفقه التطبيقي.

٣. فهم طريقة الأئمة المجتهدين في الاستنباط.

٤. التدريب على تخريج الفروع على الأصول.

٥. العناية بالقواعد الفقهية والمقاصدية.

٦. الاستفادة من الاجتهاد الجماعي المعاصر.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: الاجتهاد الصحيح لا يقوم على كثرة المعلومات فقط، بل على سلامة المنهج والأصول.
- التحقيق الثاني: ضعف الأصول يؤدي غالبًا إلى ضعف الفروع؛ لأن الفروع مبنية على قواعدها.
- التحقيق الثالث: لا يصح التصدر للاجتهاد قبل اكتمال أدوات النظر والاستنباط.
- التحقيق الرابع: علم أصول الفقه هو الحصن الذي يحفظ الاجتهاد من الفوضى والانحراف.

المبحث العاشر

قلة العناية باللغة العربية وأثرها في الخلل الاجتهادي

اللغة العربية هي وعاء النصوص الشرعية، وبها نزل القرآن الكريم، وبها جاءت السنة النبوية، ولذلك فإن فهم الشريعة لا ينفك عن فهم لسان العرب وأساليبهم ودلالات ألفاظهم. وقد أجمع العلماء على أن معرفة العربية من أهم أدوات المجتهد، لأن الخطأ في فهم اللغة يؤدي إلى الخطأ في فهم النص، ومن ثم الخطأ في الحكم والاستنباط.

قال الإمام الشافعي رحمه الله:

"فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله."(الرسالة).

أولًا: مفهوم العناية باللغة العربية

المقصود بها:

امتلاك المجتهد قدرًا من علوم العربية يعينه على فهم النصوص الشرعية، من نحو وصرف وبلاغة ودلالات الألفاظ وأساليب العرب في الخطاب.

ولا يشترط أن يكون المجتهد إمامًا في علوم اللغة، لكنه يحتاج إلى ملكة تمكنه من إدراك مراد الشارع.

ثانيًا: الأدلة على أهمية اللغة العربية

من القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾(يوسف: ٢).

وقال سبحانه: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾(الشعراء: ١٩٥).

فربط الله تعالى فهم القرآن بكونه عربيًا.

ثالثًا: أهمية اللغة في الاجتهاد

١. معرفة دلالات الألفاظ.

٢. فهم العموم والخصوص.

٣. التمييز بين الحقيقة والمجاز.

٤. إدراك أساليب الأمر والنهي.

٥. معرفة المقاصد من خلال أساليب العرب.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "لا يحيط بالعلم من جهله لسان العرب."(الرسالة).

رابعًا: مظاهر ضعف العناية باللغة

١. تفسير النصوص بمعانٍ لا تحتملها لغة العرب.

٢. الجهل بالفروق بين الألفاظ المتقاربة.

٣. عدم معرفة أساليب العرب في الخطاب.

٤. الاعتماد على الترجمات دون الرجوع إلى الأصل.

٥. الخطأ في فهم صيغ الأمر والنهي.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: فهم الأمر في النصوص

الأمر في اللغة العربية لا يدل دائمًا على الوجوب، فقد يأتي للندب أو الإرشاد أو الإباحة، وتحديد ذلك يحتاج إلى قرائن ودراسة أصولية.

المثال الثاني: الخطأ في دلالة الألفاظ

قد يحمل بعض الناس لفظًا عربيًا على معنى معاصر لم يكن معروفًا عند العرب زمن نزول النص، فيقع الخطأ في الفهم.

المثال الثالث: اختلاف المعاني باختلاف السياق

اللفظ الواحد قد يتغير معناه بحسب السياق، ولذلك لا يجوز تفسير النصوص بمجرد المعنى المتبادر دون دراسة.

سادسًا: آثار ضعف اللغة العربية

- ☐ الخطأ في تفسير القرآن.
- ☐ سوء فهم السنة.
- ☐ اضطراب الفتاوى.
- ☐ الاستدلال بألفاظ في غير مواضعها.
- ☐ ظهور الأقوال الشاذة.

سابعًا: وسائل العلاج

١. دراسة علوم العربية.
٢. قراءة كتب غريب القرآن والحديث.
٣. الرجوع إلى تفاسير العلماء.
٤. دراسة كلام العرب وشعرهم.
٥. الجمع بين اللغة وأصول الفقه.

المبحث الحادي عشر

ضعف الملكة الحديثية وأثرها في الخلل الاجتهادي

السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع، وهي المبيِّنة للقرآن، ولا يمكن للمجتهد أن يستنبط الأحكام استنباطًا صحيحًا مع ضعف معرفته بالحديث روايةً ودرايةً. فكم من خطأ اجتهادي نشأ بسبب الاعتماد على حديث ضعيف، أو ترك حديث صحيح، أو عدم معرفة الجمع بين الروايات.

أولًا: مفهوم الملكة الحديثية

الملكة الحديثية هي: قدرة العالم على التعامل مع السنة النبوية من حيث معرفة مصادرها، ودرجات الأحاديث، وطرق الجمع بينها، وفهم دلالاتها، ومعرفة أحوال الرواة.

ثانيًا: الأدلة على حجية السنة

قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾(الحشر: ٧).

وقال سبحانه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾(النجم: ٣-٤).

وقال النبي ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه.»رواه سنن أبي داود.

ثالثًا: مظاهر ضعف الملكة الحديثية

١. الاستدلال بالأحاديث دون التحقق من صحتها.

٢. عدم معرفة الناسخ والمنسوخ في السنة.

٣. عدم الجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهرًا.

٤. الجهل بمراتب الحديث.

٥. الاعتماد على مصادر غير موثوقة.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

الاستدلال بحديث ضعيف في إثبات حكم شرعي مهم، مع وجود أحاديث صحيحة تخالفه أو تبين المراد.

المثال الثاني

ترك حديث صحيح بحجة مخالفته للعقل أو العرف دون معرفة طرق الجمع بين النصوص.

المثال الثالث

فهم حديث منفردًا مع وجود أحاديث أخرى تخصصه أو تقيده.

خامسًا: آثار ضعف الملكة الحديثية

- ☐ الخطأ في نسبة الأحكام إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
- ☐ بناء فتاوى على أدلة غير ثابتة.
- ☐ رد السنن الصحيحة بغير علم.
- ☐ اضطراب الاستنباط الفقهي.

سادسًا: وسائل تقوية الملكة الحديثية

١. دراسة مصطلح الحديث.
٢. قراءة كتب السنة الأصلية.
٣. معرفة مناهج المحدثين.
٤. الجمع بين علم الحديث وعلم الفقه.

٥. الرجوع إلى أحكام أهل الاختصاص.

التحقيقات العلمية

- ☐ التحقيق الأول: اللغة العربية مفتاح فهم النصوص الشرعية، والخلل فيها يؤدي إلى خلل في الاستنباط.
- ☐ التحقيق الثاني: لا يكفي للمجتهد حفظ السنة، بل لا بد من معرفة درجتها ودلالتها وطرق التعامل معها.
- ☐ التحقيق الثالث: اجتماع الفقه والحديث واللغة هو أساس الاجتهاد المتزن.
- ☐ التحقيق الرابع: أكثر الأخطاء الاجتهادية ترجع إلى خلل في أدوات الفهم قبل أن تكون خللًا في النصوص.

المبحث الثاني عشر

سوء التعامل مع أقوال العلماء وأثره في الخلل الاجتهادي

إن أقوال العلماء تمثل ثروة علمية عظيمة، ونتاجًا لاجتهادات طويلة قامت على فهم النصوص واستقراء الأدلة ومعرفة القواعد. وقد حفظت الأمة تراث علمائها، وانتفعت باجتهاداتهم، غير أن الخلل يقع عندما يُساء التعامل مع هذه الأقوال، فإما أن تُقدَّس دون نظر في دليلها، أو تُرفض دون إنصاف، أو تُنقل مبتورة عن سياقها، فيؤدي ذلك إلى اضطراب الاجتهاد وضعف التحقيق.

والمنهج الصحيح هو احترام العلماء مع عدم العصمة لأحد بعد رسول الله ﷺ، والنظر في أقوالهم بميزان الدليل والقواعد العلمية.

أولًا: مفهوم التعامل الصحيح مع أقوال العلماء

هو: فهم أقوال العلماء في سياقها، ومعرفة أدلتها ومناهج أصحابها، والاستفادة منها في بناء الاجتهاد، مع رد ما خالف الدليل بالدليل مع حفظ مقام أهل العلم.

ثانيًا: الأدلة على مكانة العلماء

قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(النحل: ٤٣).

وقال سبحانه: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾(المجادلة: ١١).

وقال النبي ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء.»رواه سنن أبي داود.

ثالثًا: صور سوء التعامل مع أقوال العلماء

١- التقليد الجامد

وهو جعل قول العالم حجة مستقلة دون النظر في الدليل، مع أن العلماء أنفسهم نهوا عن التعصب لأقوالهم.

قال الإمام الشافعي رحمه الله:

"إذا صح الحديث فهو مذهبي."

٢- إسقاط أقوال العلماء بلا علم

وذلك برفض التراث الفقهي لمجرد مخالفته لرأي الشخص أو لتغير العصر.

٣- اقتطاع كلام العلماء من سياقه

فقد ينقل قول لعالم في مسألة خاصة ويُعمم على غير محلها.

٤- عدم معرفة اصطلاحات العلماء

فلكل علم مصطلحاته، وقد يخطئ من يقرأ كلام العلماء بمعانٍ معاصرة لا يقصدونها.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

نقل قول فقهي قديم دون معرفة ظروفه وملابساته، ثم تنزيله على واقع مختلف تمامًا.

المثال الثاني

الاستدلال بقول عالم وترك أقوال بقية العلماء دون دراسة أدلتهم، مما يؤدي إلى ترجيح غير محرر.

المثال الثالث

اتهام العلماء بالتقصير بسبب اختلافهم في مسائل اجتهادية، مع أن اختلاف التنوع والاجتهاد سنة علمية.

خامسًا: آثار سوء التعامل مع أقوال العلماء

- ☐ ضعف الثقة بالتراث العلمي.
- ☐ التعصب والانقسام.
- ☐ ظهور الاجتهادات الفردية غير المنضبطة.
- ☐ فقدان الإنصاف العلمي.
- ☐ اضطراب الفتوى.

سادسًا: وسائل العلاج

١. معرفة قدر العلماء ومكانتهم.

٢. دراسة أقوالهم في سياقاتها.

٣. التمييز بين مسائل الاتفاق والخلاف.

٤. معرفة أدلة الأقوال قبل الترجيح.

٥. الجمع بين احترام العلماء واتباع الدليل.

المبحث الثالث عشر

إهمال قواعد الترجيح وأثره في الخلل الاجتهادي

الترجيح من أدق مراحل الاجتهاد، إذ تتعدد أحيانًا الأدلة أو الأقوال في المسألة الواحدة، فيحتاج المجتهد إلى قواعد تضبط اختياره، وتمنعه من اتباع الهوى أو الميل الشخصي. ومن هنا كانت قواعد الترجيح من أهم أدوات المجتهد، وإهمالها يؤدي إلى اضطراب الأحكام واختلاف النتائج.

أولًا: مفهوم الترجيح

الترجيح هو:

تقديم أحد الأدلة أو الأقوال المتعارضة ظاهرًا لوجود سبب معتبر يجعله أقوى من غيره.

ولا يكون الترجيح بمجرد الاستحسان، وإنما بضوابط علمية معتبرة.

ثانيًا: الأدلة على اعتبار الترجيح

قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾(الزمر: ١٧–١٨).

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾(النساء: ٥٩).

ثالثًا: أهم قواعد الترجيح

١. تقديم النص الصحيح على غيره.

٢. تقديم المحكم على المتشابه.

٣. الجمع بين الأدلة قبل الترجيح.

٤. تقديم ما كان أكثر موافقة لمقاصد الشريعة.

٥. مراعاة قوة الدليل وثبوته ودلالته.

٦. اعتبار أقوال الصحابة عند الترجيح.

رابعًا: صور إهمال قواعد الترجيح

١- الترجيح بالهوى

كاختيار القول لأنه يوافق رغبة الناس أو رغبة المفتي.

٢- الأخذ بدليل واحد وترك بقية الأدلة

دون جمع أو موازنة.

٣- تقديم القول المشهور دون معرفة دليله

فالشيوع لا يعني دائمًا قوة الدليل.

٤- عدم التفريق بين قوة الثبوت وقوة الدلالة

فقد يكون الحديث صحيحًا لكن دلالته لا تنهض لإثبات الحكم.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

اختيار قول فقهي لمجرد سهولته وانتشاره دون دراسة الأدلة والقواعد.

المثال الثاني

الاستدلال بنص عام وترك نص خاص يقيده، بسبب عدم مراعاة قواعد الجمع والترجيح.

المثال الثالث

ترجيح رأي معاصر لأنه يوافق الواقع فقط، دون النظر في مدى موافقته للأصول الشرعية.

سادسًا: آثار إهمال الترجيح

- ☐ انتشار الأقوال الضعيفة.
- ☐ اضطراب الفتوى.
- ☐ تقديم الهوى على العلم.
- ☐ ضعف البناء الفقهي.
- ☐ فقدان المنهجية في الاجتهاد.

سابعًا: وسائل العلاج

١. دراسة كتب أصول الفقه والترجيح.
٢. معرفة مراتب الأدلة.
٣. تدريب النفس على التجرد للحق.
٤. عدم الاستعجال في إصدار الأحكام.
٥. الاستفادة من الاجتهاد الجماعي.

التحقيقات العلمية

- ☐ التحقيق الأول: أقوال العلماء تُحترم ولا تُقدَّس، ويُرجع فيها إلى الدليل والمنهج العلمي.
- ☐ التحقيق الثاني: التراث الفقهي لا يُرفض ولا يُقبل بلا تحقيق، بل يُدرس بإنصاف.
- ☐ التحقيق الثالث: الترجيح علم له قواعد، وليس اختيارًا ذوقيًا أو استجابة للهوى.
- ☐ التحقيق الرابع: قوة الاجتهاد مرتبطة بحسن التعامل مع أقوال العلماء وإتقان قواعد الترجيح.

المبحث الرابع عشر

التوسع في القياس بلا ضوابط وأثره في الخلل الاجتهادي

القياس من الأدلة الشرعية المعتبرة، وهو من أعظم أدوات الاجتهاد التي بها تُعرف أحكام النوازل التي لم يرد فيها نص خاص، وذلك بإلحاق فرع بأصل لعلة جامعة بينهما. وقد عمل به الصحابة والفقهاء، وضبطه علماء الأصول بقواعد دقيقة، غير أن الخلل يقع عند التوسع فيه بغير ضوابط، أو استعماله في غير موضعه، أو بناء الأحكام على علل غير منضبطة.

فالقياس الصحيح وسيلة لإظهار حكم الله في النوازل، أما القياس المنفلت فإنه يؤدي إلى القول على الله بغير علم.

أولًا: مفهوم القياس

القياس هو: إلحاق فرع بأصل في الحكم لعلة جامعة بينهما.

وأركانه أربعة:

١. الأصل.

٢. الفرع.

٣. حكم الأصل.

٤. العلة الجامعة.

ثانيًا: مشروعية القياس

من القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾(الحشر: ٢).

والاعتبار أصل في إلحاق النظير بالنظير.

وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ)(النحل: ٩٠).

ففيها اعتبار للمعاني والمقاصد.

ثالثًا: شروط القياس الصحيح

١. ثبوت حكم الأصل بدليل معتبر.

٢. معرفة العلة وضبطها.

٣. وجود العلة في الفرع.

٤. ألا يعارض القياس نصًا أو إجماعًا.

٥. أن يكون في محل يقبل القياس.

رابعًا: صور التوسع المذموم في القياس

١- القياس مع وجود النص

فلا اجتهاد مع النص الصريح الصحيح.

٢- القياس على علة غير منضبطة

كإلحاق مسائل مختلفة لمجرد التشابه الظاهري.

٣- جعل العقل المجرد حاكمًا على النصوص

بحجة القياس والمصلحة.

٤- التوسع في القياس في العبادات

لأن الأصل في العبادات التوقيف.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

إلحاق بعض العبادات الجديدة بعبادات مشروعة لمجرد وجود تشابه في الصورة، مع اختلاف المقصد والدليل.

المثال الثاني

إباحة بعض المعاملات المحرمة بحجة وجود مصلحة مشابهة لبعض المعاملات الجائزة، دون تحقق العلة الشرعية.

المثال الثالث

الحكم على النوازل التقنية أو المالية بمجرد التشابه الخارجي، دون دراسة حقيقتها ومقاصدها.

سادسًا: آثار القياس غير المنضبط

- ☐ فتح باب التلاعب بالأحكام.
- ☐ مخالفة النصوص الشرعية.
- ☐ اضطراب الفتوى.
- ☐ انتشار الأقوال الشاذة.
- ☐ ضعف الثقة بالاجتهاد.

سابعًا: وسائل العلاج

١. دراسة أصول القياس وشروطه.
٢. ضبط العلل الشرعية.
٣. مراعاة مقاصد الشريعة.

٤. عرض القياسات على أهل الاختصاص.

٥. عدم استعمال القياس إلا في محله.

المبحث الخامس عشر

التسرع في دعوى الإجماع وأثره في الخلل الاجتهادي

الإجماع من الأدلة الشرعية العظيمة التي تحفظ وحدة الأمة واستقرار الأحكام، وقد اعتنى العلماء بتحرير مفهومه وضبط شروطه، غير أن من الأخطاء الاجتهادية التوسع في دعوى الإجماع في مسائل لم يتحقق فيها، أو إطلاق هذه الدعوى لمجرد عدم العلم بالخلاف، مما يؤدي إلى تضييق دائرة الاجتهاد وإسقاط أقوال معتبرة بلا دليل.

أولًا: مفهوم الإجماع

الإجماع هو: اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي.

ثانيًا: الأدلة على حجية الإجماع

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ (النساء: ١١٥).

ويروى قال النبي ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة.»

رواه سنن الترمذي، وقد تكلم العلماء في طرقه، واستدلوا بمعناه مع نصوص أخرى.

ثالثًا: شروط الإجماع

١. وجود اتفاق حقيقي من المجتهدين.

٢. أن يكون في حكم شرعي.

٣. أن يكون بعد وفاة النبي ﷺ.

٤. ثبوت نقل الإجماع بطريقة معتبرة.

رابعًا: صور التسرع في دعوى الإجماع

١- دعوى الإجماع بسبب عدم معرفة المخالف

فالجهل بالخلاف لا يعني عدم وجوده.

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله:

"من ادعى الإجماع فقد كذب، وما يدريه لعل الناس اختلفوا."

٢- الخلط بين الاتفاق المشهور والإجماع

فقد يكون القول مشهورًا لكنه ليس إجماعًا.

٣- إطلاق الإجماع في مسائل اجتهادية

مما يؤدي إلى تضييق باب النظر.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

إطلاق دعوى الإجماع في بعض مسائل الفقه التي ثبت فيها خلاف بين العلماء، مما يؤدي إلى إقصاء قول فقهي معتبر.

المثال الثاني

منع الاجتهاد في بعض النوازل المعاصرة بدعوى وجود إجماع، مع أن المسألة جديدة ولم يسبق بحثها.

سادسًا: آثار التسرع في دعوى الإجماع

- إغلاق باب الاجتهاد.
- رد أقوال صحيحة بلا دليل.
- تضييق الخلاف السائغ.
- ضعف الإنصاف العلمي.

سابعًا: وسائل العلاج

١. التثبت قبل نقل الإجماع.
٢. الرجوع إلى كتب الخلاف العالي.
٣. التفريق بين الإجماع والاتفاق المشهور.
٤. احترام الخلاف المعتبر.
٥. استعمال لفظ الإجماع في موضعه.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: القياس باب من أبواب الاجتهاد المنضبط، وليس مجالًا للتوسع بلا دليل.
- التحقيق الثاني: العلة هي روح القياس، فإذا فسدت العلة فسد القياس.
- التحقيق الثالث: الإجماع حجة عظيمة، لكن لا يجوز دعواه إلا بعد تحقق شروطه.
- التحقيق الرابع: التثبت في نقل الإجماع من أمانة العلم، كما أن احترام الخلاف المعتبر من إنصاف العلماء.

المبحث السادس عشر

ضعف معرفة الخلاف الفقهي وأثره في الخلل الاجتهادي

الخلاف الفقهي من الظواهر العلمية التي صاحبت مسيرة الفقه الإسلامي منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم، وهو في أصله ثمرة لاختلاف الأنظار في فهم النصوص، وتفاوت المدارك في تحقيق المناط، وتنوع طرق الاستنباط. ولم يكن الخلاف عند العلماء الأوائل سببًا للتفرق، بل كان ميدانًا للبحث والنظر، مع بقاء الأخوة والاحترام بين أهل العلم.

ومن أسباب الخلل الاجتهادي ضعف معرفة الخلاف الفقهي؛ لأن من جهل مواضع الاتفاق والاختلاف، أو لم يعرف أسباب اختلاف العلماء، قد ينكر مسائل اجتهادية، أو يتجرأ على الترجيح دون إحاطة، أو ينقل أقوالًا بغير تحقيق.

أولًا: مفهوم الخلاف الفقهي

الخلاف الفقهي هو:

تعدد أقوال المجتهدين في مسألة من مسائل الفروع، بسبب اختلافهم في فهم الدليل، أو ثبوته، أو دلالته، أو تحقيق مناط الحكم.

وينقسم إلى:

١. خلاف معتبر: وهو ما كان مبنيًا على دليل أو اجتهاد سائغ.

٢. خلاف غير معتبر: وهو ما نشأ عن مخالفة أصل قطعي أو دليل صحيح بلا مسوغ.

ثانيًا: الأدلة على مشروعية الاجتهاد والخلاف

قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾

(النساء: ٨٣).

فالآية تثبت تفاوت أهل العلم في الاستنباط.

وقال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾(الأنبياء: ٧٩).

وفيها دلالة على تفاوت الفهم مع بقاء فضل الجميع.

وقال النبي ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر.»متفق عليه.

ثالثًا: أهمية معرفة الخلاف الفقهي

١. معرفة سعة الشريعة ومرونتها.

٢. فهم أسباب اختلاف العلماء.

٣. تجنب التعصب والإنكار في مسائل الاجتهاد.

٤. القدرة على الترجيح بين الأقوال.

٥. إدراك مقاصد الفقهاء ومناهجهم.

رابعًا: أسباب ضعف معرفة الخلاف الفقهي

١- الاقتصار على قول واحد

فقد يظن طالب العلم أن ما تعلمه هو القول الوحيد في المسألة.

٢- قلة الاطلاع على كتب الفقه المقارن

مما يؤدي إلى ضيق الأفق العلمي.

٣- الخلط بين مسائل الإجماع والخلاف

فيجعل المختلف فيه كالمجمع عليه.

٤- عدم معرفة أدلة الأقوال

فيصدر حكمًا على قول دون فهم حجته.

٥- التعصب للمذهب أو الشيخ

فيمنع من الإنصاف في دراسة الأقوال.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: إنكار مسائل الخلاف

قد ينكر بعض الناس على غيره في مسائل اختلف فيها العلماء قديمًا، مع أن الخلاف فيها له أصل معتبر.

المثال الثاني: الفتوى دون معرفة الأقوال

قد يصدر المفتي حكمًا في مسألة على أنها محل اتفاق، ثم يظهر أن فيها أقوالًا متعددة بين أهل العلم.

المثال الثالث: اختيار قول دون دراسة

قد يختار الباحث قولًا فقهيًا لأنه يناسب الواقع، دون معرفة قوة أدلته ومكانته بين الأقوال.

سادسًا: آثار ضعف معرفة الخلاف

- ☐ التعصب العلمي.
- ☐ تضييق ما وسعه الفقهاء.
- ☐ إصدار أحكام خاطئة على أقوال العلماء.
- ☐ ضعف القدرة على الترجيح.
- ☐ انتشار النزاعات بين طلاب العلم.

سابعًا: ضوابط التعامل مع الخلاف الفقهي

١. التفريق بين الخلاف السائغ وغير السائغ.

٢. احترام العلماء وأقوالهم.

٣. معرفة أدلة كل قول.

٤. عدم تحويل مسائل الاجتهاد إلى مسائل ولاء وبراء.

٥. الرجوع إلى قواعد الترجيح.

ثامنًا: وسائل العلاج

١. دراسة الفقه المقارن.

٢. قراءة كتب الخلاف العالي.

٣. التعرف على مناهج المذاهب الفقهية.

٤. تدريب طالب العلم على الإنصاف.

٥. الجمع بين الفقه والأصول.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: معرفة الخلاف الفقهي ليست ترفًا علميًا، بل أداة لحماية المجتهد من الخطأ.
- التحقيق الثاني: العالم الذي يعرف الخلاف أقدر على الترجيح ممن يجهل تعدد الأقوال.
- التحقيق الثالث: ليس كل خلاف معتبرًا، وليس كل اختلاف سببًا للإنكار.
- التحقيق الرابع: سعة الاطلاع على أقوال العلماء تورث الفقه والإنصاف وحسن تنزيل الأحكام.

الباب الثالث الخلل النفسي والمنهجي للمجتهد

المبحث السابع عشر

التعصب للمذهب أو الرأي وأثره في الخلل الاجتهادي

إن الاجتهاد الشرعي عبادة علمية عظيمة، قوامها التجرد للحق، واتباع الدليل، وطلب مراد الله تعالى ورسوله ﷺ. والمجتهد إنما يبلغ منزلة الاجتهاد حين يتحرر من المؤثرات التي تصرفه عن الإنصاف، ويجعل الحق غايته، والدليل قائده.

ومن أخطر الآفات التي تصيب الاجتهاد التعصب للمذهب أو الرأي؛ لأنه يحول بين العالم وبين رؤية الدليل، ويجعل الانتصار للقول مقدمًا على الانتصار للحق، فيتحول الاجتهاد من بحث عن الحكم الشرعي إلى دفاع عن اختيار سابق.

أولًا: مفهوم التعصب للمذهب أو الرأي

التعصب هو: التمسك بقول أو مذهب أو شخص مع رفض النظر في الدليل المخالف، أو تقديم الانتماء على الحق، أو رد الأقوال الأخرى دون إنصاف أو تحقيق.

والتعصب نوعان:

١- تعصب مذموم

وهو الذي يجعل قول الإمام أو الجماعة مقدمًا على النص والدليل، أو يحمل صاحبه على إنكار الحق بعد ظهوره.

٢- انتساب محمود

وهو دراسة مذهب معين، ومعرفة أصوله، والاستفادة من تراثه، مع بقاء القلب تابعًا للدليل.

ثانيًا: الأدلة على ذم التعصب

من القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾(البقرة: ١٧٠).

فذم الله تعالى اتباع الآباء دون نظر في الحق.

وقال سبحانه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾(النساء: ٥٩).

فالمرجع عند الاختلاف هو الدليل، لا مجرد الانتماء.

من السنة النبوية

قال النبي ﷺ: «كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون.»

رواه سنن الترمذي.

فالعصمة ليست لأحد بعد رسول الله ﷺ.

ثالثًا: موقف الأئمة من التعصب

كان أئمة المذاهب أنفسهم يحذرون من التعصب لأقوالهم.

قال الإمام أبو حنيفة النعمان رحمه الله:

"إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن الصحابة فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن التابعين فهم رجال ونحن رجال."

وقال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله: "إذا صح الحديث فهو مذهبي."

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "لا تقلدني ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا."

رابعًا: صور التعصب للمذهب أو الرأي

١- تقديم قول الإمام على الدليل

فيعتقد أن الحق ما قاله إمامه ولو ظهر خلافه.

٢- رد أقوال المخالفين بلا حجة

بسبب الانتماء لا بسبب ضعف الدليل.

٣- تفسير النصوص بما يوافق المذهب فقط

بدل أن يكون المذهب خادمًا للنص.

٤- التعصب للشيخ أو المدرسة العلمية

بحيث يصبح الشخص تابعًا للأفراد لا للحق.

٥- تحويل الخلاف العلمي إلى خصومة شخصية

فتضيع أخلاق البحث العلمي.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول: التعصب في مسائل الفروع

قد يرفض بعض طلاب العلم قولًا فقهيًا معتبرًا لمجرد أنه خارج عن مذهبه، مع أن المسألة محل اجتهاد بين العلماء.

المثال الثاني: انتقاء الأدلة

قد يبحث المتعصب عن النصوص التي تؤيد رأيه فقط، ويترك النصوص الأخرى أو تأويلات العلماء المخالفة.

المثال الثالث: الفتوى بناء على الانتماء

فيصدر الحكم لأن "المذهب يقول كذا" دون دراسة الدليل أو حال النازلة.

سادسًا: آثار التعصب في الاجتهاد

١. ضعف التجرد للحق.

٢. رد الأدلة الصحيحة.

٣. تضييق دائرة الاجتهاد.

٤. انتشار الخصومات العلمية.

٥. ضعف القدرة على الترجيح.

٦. تقديم الأشخاص على النصوص.

سابعًا: أسباب التعصب

١. ضعف العلم بأدلة الأقوال.

٢. قلة الاطلاع على المذاهب الأخرى.

٣. التربية على التقليد دون فهم.

٤. الخوف من مخالفة المشهور.

٥. ارتباط الرأي بالهوية الشخصية.

ثامنًا: وسائل العلاج

١. تربية النفس على طلب الحق.

٢. دراسة أدلة المذاهب المختلفة.

٣. معرفة فضل الأئمة مع عدم عصمتهم.

٤. تقديم النصوص على الأشخاص.

٥. احترام الخلاف المعتبر.

٦. تدريب النفس على الرجوع إلى الحق.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: الانتساب إلى مذهب فقهي لا يذم، وإنما المذموم هو التعصب الذي يمنع من اتباع الدليل.
- التحقيق الثاني: الأئمة رحمهم الله كانوا دعاة حق لا دعاة أتباع، وأقوالهم وسائل لفهم الشريعة لا بدائل عن النصوص.
- التحقيق الثالث: المجتهد الصادق يجعل ولاءه للدليل، لا للهوى ولا للانتماء.
- التحقيق الرابع: سعة العلم بالمذاهب تزيد الإنصاف، وتمنع التعصب والانغلاق.

المبحث الثامن عشر

حب الظهور العلمي وأثره في الخلل الاجتهادي

العلم الشرعي من أعظم القربات إلى الله تعالى، وقد رفع الله شأن أهله وفضلهم، غير أن هذا الفضل قد يتحول إلى فتنة إذا دخلته نية طلب المكانة أو الشهرة أو التقدم على أهل العلم. فالمجتهد يحتاج إلى الإخلاص والتجرد؛ لأن الاجتهاد عبادة ومسؤولية، وليس طريقًا لاكتساب الشهرة أو إثبات الذات.

ومن أخطر العوائق النفسية التي تؤثر في الاجتهاد حب الظهور العلمي؛ إذ قد يحمل صاحبه على التسرع في الفتوى، والتصدر قبل التأهل، واختيار الأقوال الغريبة طلبًا للتميز.

أولًا: مفهوم حب الظهور العلمي

هو: رغبة العالم أو طالب العلم في نيل الشهرة والمنزلة بين الناس بسبب علمه، بحيث يصبح قصد الظهور والتقدم مؤثرًا في طلب العلم أو إصدار الأحكام.

ولا يدخل في ذلك الفرح بانتشار العلم أو قبول الناس للحق، وإنما المذموم أن تكون الشهرة مقصدًا أصليًا أو سببًا للانحراف.

ثانيًا: الأدلة على خطر طلب الشهرة

قال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾(القصص: ٨٣).

وقال سبحانه: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾(النجم: ٣٢).

وقال النبي ﷺ: «من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به.»متفق عليه.

ثالثًا: مظاهر حب الظهور العلمي

١- التسرع في إصدار الفتاوى

قبل اكتمال العلم أو تصور المسألة.

٢- اختيار الأقوال الغريبة

لأنها تجذب الانتباه وتحقق التميز.

٣- مخالفة العلماء لمجرد المخالفة

بحثًا عن التفرد والشهرة.

٤- كثرة التصدر قبل النضج

مع قلة التأصيل وضعف الأدوات.

٥- تحويل العلم إلى وسيلة للمنافسة

بدل أن يكون وسيلة للهداية والإصلاح.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

تصدر بعض الأشخاص للحديث في النوازل الكبرى دون دراسة كافية، بسبب الرغبة في الظهور الإعلامي.

المثال الثاني

اختيار رأي شاذ أو قول نادر مع ترك الأقوال المعتبرة، لمجرد أن صاحبه سيظهر بمظهر المجدد أو المختلف.

المثال الثالث

الاعتراض على العلماء المشهورين بطريقة تهدف إلى لفت الأنظار لا إلى البحث العلمي.

خامسًا: آثار حب الظهور في الاجتهاد

١. التسرع في الفتوى.

٢. ضعف التجرد للحق.

٣. تقديم الشهرة على الدليل.

٤. انتشار الأقوال غير المنضبطة.

٥. فقدان الثقة بالخطاب العلمي.

سادسًا: وسائل العلاج

١. تصحيح النية في طلب العلم.

٢. تذكر مسؤولية القول على الله بغير علم.

٣. ملازمة العلماء الراسخين.

٤. تقديم العلم على الشهرة.

٥. تعويد النفس على قبول التصحيح والمراجعة.

المبحث التاسع عشر

الاستقلال قبل اكتمال الآلة وأثره في الخلل الاجتهادي

الاجتهاد مرتبة علمية عالية لا يصل إليها الإنسان بمجرد الرغبة أو كثرة القراءة، وإنما تحتاج إلى أدوات راسخة وعلوم متكاملة وخبرة في التعامل مع النصوص والوقائع. ومن الأخطاء المنهجية أن يستقل طالب العلم بالرأي والفتوى قبل اكتمال آلته العلمية، فيتكلم في مسائل دقيقة قبل أن يكتمل البناء العلمي الذي يحميه من الخطأ.

أولًا: مفهوم الاستقلال قبل اكتمال الآلة

هو: تصدر طالب العلم للاجتهاد وإصدار الأحكام قبل امتلاكه العلوم والمهارات اللازمة للنظر في الأدلة وتحقيق المناط والترجيح.

ثانيًا: منزلة التأهل للاجتهاد

قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(النحل: ٤٣).

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾(الإسراء: ٣٦).

وقال النبي ﷺ: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة.»

رواه صحيح البخاري.

ثالثًا: أدوات المجتهد التي لا بد من اكتمالها

١. معرفة القرآن وعلومه.

٢. معرفة السنة وعلوم الحديث.

٣. إتقان أصول الفقه.

٤. معرفة اللغة العربية.

٥. معرفة مقاصد الشريعة.

٦. معرفة الخلاف الفقهي.

٧. القدرة على تحقيق المناط وفهم الواقع.

رابعًا: صور الاستقلال قبل اكتمال الآلة

١- الفتوى قبل التمكن

إصدار الأحكام دون بلوغ مرتبة النظر والاجتهاد.

٢- ترك أقوال العلماء مبكرًا

والاعتماد على الفهم الشخصي فقط.

٣- التعامل مع النصوص مباشرة دون أدواتها

مما يؤدي إلى سوء الفهم.

٤- احتقار التخصص العلمي

والظن أن مجرد حفظ بعض النصوص يكفي للاجتهاد.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

من يقرأ بعض الكتب أو النصوص ثم يبدأ بإصدار أحكام في مسائل كبرى دون دراسة أصول الاستنباط.

المثال الثاني

من يرفض أقوال الفقهاء بحجة الرجوع إلى القرآن والسنة، وهو لم يملك أدوات فهمهما.

المثال الثالث

من يتصدر للنوازل المعاصرة دون معرفة تفاصيلها أو الرجوع إلى أهل الاختصاص.

سادسًا: آثار الاستقلال المبكر

١. كثرة الأخطاء الاجتهادية.

٢. سوء فهم النصوص.

٣. الجرأة على الفتوى.

٤. ضعف احترام التخصص.

٥. اضطراب الخطاب الديني.

سابعًا: وسائل العلاج

١. التدرج في طلب العلم.

٢. ملازمة العلماء.

٣. معرفة قدر النفس العلمي.

٤. عدم التسرع في التصدر.

٥. الجمع بين التحصيل النظري والتطبيق العلمي.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: العلم الشرعي يحتاج إلى إخلاص كما يحتاج إلى تأصيل، ففساد القصد قد يفسد ثمرة العلم.
- التحقيق الثاني: الشهرة ليست دليلًا على صحة القول، كما أن الغرابة ليست علامة على التجديد.

- التحقيق الثالث: الاستقلال العلمي ثمرة طويلة من التعلم والتأصيل، وليس مرحلة تبدأ قبل اكتمال الأدوات.

- التحقيق الرابع: من أعظم صفات المجتهد معرفة قدر نفسه، والرجوع إلى أهل العلم فيما لا يحسن.

المبحث العشرون

تقديم الهوى على الدليل وأثره في الخلل الاجتهادي

الأصل في الاجتهاد الشرعي أن يكون طلبًا لمراد الله تعالى، وبحثًا عن الحق من خلال الأدلة والقواعد المعتبرة، إلا أن النفس البشرية قد تتأثر بالأهواء والرغبات، فينحرف النظر العلمي عن مساره الصحيح، ويصبح الدليل تابعًا للرأي بدل أن يكون الرأي تابعًا للدليل.

ويعد تقديم الهوى على الدليل من أخطر آفات الاجتهاد؛ لأنه يفسد ميزان النظر، ويجعل المجتهد ينتقي ما يوافق رغبته، لا ما يوافق حكم الشرع.

أولًا: مفهوم تقديم الهوى على الدليل

هو: ميل المجتهد إلى اختيار قول أو حكم بسبب موافقته لرغبة أو مصلحة شخصية أو ميل نفسي، مع وجود دليل أقوى يخالفه.

والهوى ليس مجرد وجود رغبة في النفس، وإنما المذموم هو اتباعها عندما تعارض الحق والدليل.

ثانيًا: الأدلة على ذم اتباع الهوى

قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾(ص: ٢٦).

وقال سبحانه: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾(الجاثية: ٢٣).

وقال تعالى: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾(المؤمنون: ٧١).

ثالثًا: صور تقديم الهوى على الدليل

١- البحث عن الرخص فقط

فيتتبع الإنسان أسهل الأقوال دون نظر في قوة الدليل.

٢- انتقاء النصوص الموافقة للرأي

وترك النصوص الأخرى أو حملها على غير مرادها.

٣- جعل المصلحة الشخصية معيارًا للحكم

كأن يغير الحكم لأن فيه نفعًا خاصًا له.

٤- رد النصوص المخالفة للميول

بدون منهج علمي معتبر.

٥- التأثر بالمواقف السابقة

بحيث يصعب عليه الرجوع إلى الحق إذا ظهر.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

اختيار قول فقهي ضعيف لأنه يوافق رغبة الناس، مع وجود قول أقوى منه دليلًا.

المثال الثاني

إصدار فتوى تتغير بسبب مصلحة شخصية أو ضغط خاص، لا بسبب تغير الحكم أو تغير الواقع المعتبر.

المثال الثالث

رفض قول علمي لأن صاحبه يخالف توجهًا فكريًا أو اجتماعيًا معينًا.

خامسًا: آثار تقديم الهوى على الدليل

١. فساد الاجتهاد.

٢. تحريف دلالات النصوص.

٣. انتشار الفتاوى المتناقضة.

٤. ضعف الثقة بأهل العلم.

٥. تحويل الاجتهاد إلى أداة لتحقيق الرغبات.

سادسًا: وسائل العلاج

١. تحقيق الإخلاص لله تعالى.

٢. تعظيم النصوص الشرعية.

٣. تدريب النفس على قبول الحق.

٤. مراجعة الأقوال قبل إصدارها.

٥. استشارة أهل العلم.

٦. تقديم الدليل على الشهرة والرغبة.

المبحث الحادي والعشرون

التأثر بالضغوط الاجتماعية وأثره في الخلل الاجتهادي

المجتهد يعيش داخل مجتمع له أعرافه وتوقعاته وضغوطه، ولا يمكنه أن ينفصل عن واقعه، لكن الواجب أن يكون الواقع محل دراسة وفهم، لا مصدرًا لتغيير الأحكام أو تحريف الأدلة. ومن أخطر ما يؤثر في سلامة الاجتهاد أن يخضع المجتهد لضغط المجتمع أو رغبات الجمهور أو تأثير الجماعات، فيقدم رضا الناس على رضا الله تعالى.

أولًا: مفهوم التأثر بالضغوط الاجتماعية

هو: تأثر المجتهد برغبات المجتمع أو الإعلام أو الجماعات أو الظروف المحيطة، بما يؤدي إلى إصدار حكم لا يقوم على الدليل الشرعي المنضبط.

ثانيًا: الأدلة على تقديم الحق على رضا الناس

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾(التوبة: ١٣).

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾(الطلاق: ٢).

وقال النبي ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.»رواه مسند أحمد.

ثالثًا: صور التأثر بالضغوط الاجتماعية

١- مجاراة الرأي العام

وإصدار الفتوى بما يرضي الجمهور لا بما يقتضيه الدليل.

٢- الخوف من النقد

فيترك العالم قول الحق خشية كلام الناس.

٣- التأثر بالتيارات الفكرية

فتتغير الأحكام تبعًا للموجات الثقافية.

٤- ضغط الواقع الاقتصادي أو السياسي

بحيث يصبح الواقع حاكمًا على النص.

٥- طلب القبول الاجتماعي

فيختار المجتهد القول الأكثر انتشارًا لا الأقوى دليلًا.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

تغيير بعض الفتاوى لمجرد انتشار اتجاه اجتماعي معين، دون دراسة شرعية للنازلة.

المثال الثاني

ترك بيان الحكم الشرعي في قضية ما خوفًا من ردود الأفعال.

المثال الثالث

تقديم الأعراف المخالفة للشريعة على النصوص بحجة أنها أصبحت مقبولة اجتماعيًا.

خامسًا: آثار التأثر بالضغوط الاجتماعية

١. ضعف استقلال الاجتهاد.

٢. خضوع العلم للواقع بدل إصلاح الواقع.

٣. اضطراب الفتاوى.

٤. فقدان الثقة بالخطاب الشرعي.

٥. انتشار المجاملة على حساب الحق.

سادسًا: وسائل العلاج

١. تقوية مراقبة الله تعالى.

٢. بناء الشخصية العلمية المستقلة.

٣. فهم الواقع دون الخضوع له.

٤. الموازنة بين الحكمة والشجاعة العلمية.

٥. اعتماد الاجتهاد الجماعي في القضايا الكبرى.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: الاجتهاد عبودية لله قبل أن يكون مكانة علمية، ولذلك لا يجوز أن يقوده الهوى.
- التحقيق الثاني: مراعاة الواقع أصل شرعي، لكن جعل الواقع حاكمًا على النص خلل في المنهج.
- التحقيق الثالث: المجتهد الناجح يجمع بين الحكمة في التعامل مع الناس والثبات على الحق.
- التحقيق الرابع: استقلال العالم عن الضغوط لا يعني العزلة عن المجتمع، بل يعني فهمه وإصلاحه وفق ميزان الشرع.

المبحث الثاني والعشرون

ضعف التجرد للحق وأثره في الخلل الاجتهادي

التجرد للحق هو روح الاجتهاد وأساس سلامة النظر، فالمجتهد لا يبحث عن انتصار رأيه، ولا عن إثبات موقفه، وإنما غايته الوصول إلى حكم الله تعالى من خلال الدليل والقواعد الشرعية. وكلما ضعف التجرد دخلت المؤثرات النفسية والشخصية في عملية الاجتهاد، فتحول البحث من طلب الحق إلى الدفاع عن الموقف.

أولًا: مفهوم التجرد للحق

التجرد للحق هو: تحرير النفس من الهوى والتعصب والمصالح الشخصية، وجعل الدليل الشرعي هو الحاكم في قبول الأقوال وردها.

ثانيًا: الأدلة على وجوب اتباع الحق

قال تعالى: ﴿فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾(يونس: ٣٢).

وقال سبحانه: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾(المائدة: ٨).

فالعدل مطلوب حتى مع المخالف.

ثالثًا: مظاهر ضعف التجرد

١. التمسك بالرأي بعد ظهور خطئه.

٢. رد الدليل بسبب قائله.

٣. قبول القول من الموافق ورفضه من المخالف.

٤. البحث عن الانتصار لا عن الصواب.

٥. التأثر بالمكانة الاجتماعية أو العلمية.

رابعًا: أمثلة واقعية

☐ أن يظهر للمجتهد رجحان قول مخالف لما اعتاده، لكنه يرفضه خشية تغير صورته أمام الناس.

☐ رفض بحث علمي لمجرد أن صاحبه من مدرسة فقهية أخرى.

☐ الدفاع عن فتوى سابقة رغم ظهور ما يستدعي مراجعتها.

خامسًا: آثار ضعف التجرد

☐ تعطيل الوصول إلى الحق.

☐ زيادة التعصب العلمي.

☐ ضعف الثقة بالاجتهاد.

☐ انتشار الجدال بدل الحوار العلمي.

سادسًا: وسائل العلاج

١. تجديد النية في طلب العلم.

٢. تربية النفس على قبول التصحيح.

٣. تقديم الدليل على المكانة.

٤. الدعاء بطلب الهداية للحق.

٥. ملازمة العلماء المنصفين.

المبحث الثالث والعشرون

العجلة في إصدار الأحكام وأثرها في الخلل الاجتهادي

الاجتهاد يحتاج إلى تثبت وتأمل وجمع للأدلة ومعرفة بالواقع، ولذلك كانت العجلة من الآفات التي تفسد عملية الاستنباط، لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، ومن لم يتأنَّ في فهم المسألة أو استكمال النظر فيها قد يصدر حكمًا ناقصًا أو غير مطابق للواقع.

أولًا: مفهوم العجلة في الاجتهاد

هي:

إصدار الحكم الشرعي قبل اكتمال تصور المسألة، أو قبل استيفاء الأدلة، أو دون دراسة آثار الحكم ومآلاته.

ثانيًا: الأدلة على ذم العجلة

قال تعالى: (خُلِقَ الْإِنسَانُ مِنْ عَجَلٍ)(الأنبياء: ٣٧).

وقال سبحانه: (وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا)(الإسراء: ١١).

وقال النبي ﷺ: «التأني من الله، والعجلة من الشيطان.»رواه الترمذي.

ثالثًا: صور العجلة في الاجتهاد

١. الفتوى في النوازل قبل تصورها.

٢. الاكتفاء بقراءة نص واحد.

٣. عدم جمع أقوال العلماء.

٤. تجاهل آثار الفتوى.

٥. إصدار أحكام قطعية في مسائل محتملة.

رابعًا: أمثلة واقعية

- ☐ الحكم على معاملة مالية حديثة قبل معرفة تفاصيلها.
- ☐ إصدار فتوى في قضية اجتماعية معقدة دون دراسة ظروفها.
- ☐ الرد على سؤال علمي كبير بجواب سريع دون مراجعة.

خامسًا: آثار العجلة

١. كثرة الأخطاء.
٢. الندم على الفتوى.
٣. اضطراب الناس.
٤. ضعف هيبة العلم.

سادسًا: وسائل العلاج

١. التريث قبل الفتوى.
٢. طلب المشورة.
٣. دراسة النازلة من جميع جوانبها.
٤. قول "لا أعلم" عند الحاجة.
٥. اعتماد البحث الجماعي في القضايا الكبرى.

المبحث الرابع والعشرون

قلة المراجعة والنقد الذاتي وأثره في الخلل الاجتهادي

العلم يتطور بالمراجعة، والنظر يتقوى بالنقد العلمي، والمجتهد مهما بلغ علمه يبقى بشرًا معرضًا للخطأ، ولذلك كانت مراجعة النفس ومحاسبتها من علامات النضج العلمي. أما الجمود على الرأي وعدم قبول المراجعة فإنه يؤدي إلى استمرار الخطأ وتحول الاجتهاد إلى موقف شخصي يصعب تغييره.

أولًا: مفهوم المراجعة والنقد الذاتي

هو: قيام المجتهد بفحص أقواله وأدلته، والنظر في قوة استدلاله، والاستعداد لتصحيح الخطأ إذا ظهر بالدليل.

ثانيًا: الأدلة على المراجعة

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾(الحشر: ١٨).

وقال سبحانه: ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾(الذاريات: ٢١).

ثالثًا: مظاهر قلة المراجعة

١. عدم الرجوع عن الخطأ بعد ظهوره.

٢. رفض النقد العلمي.

٣. الاعتماد على الرأي القديم دون تحديث النظر.

٤. عدم مراجعة الأدلة.

٥. ضعف الحوار مع أهل العلم.

رابعًا: أمثلة واقعية

- ☐ استمرار المفتي على فتوى قديمة رغم تغير التصور أو ظهور معلومات جديدة.
- ☐ رفض مراجعة بحث علمي بعد ظهور ملاحظات معتبرة.
- ☐ اعتبار الاعتراف بالخطأ نقصًا في المكانة العلمية.

خامسًا: آثار ضعف النقد الذاتي

١. بقاء الأخطاء الاجتهادية.
٢. ضعف التطور العلمي.
٣. الجمود الفكري.
٤. فقدان الإنصاف.

سادسًا: وسائل العلاج

١. تعويد النفس على المراجعة.
٢. قبول النصيحة العلمية.
٣. عرض الاجتهادات على أهل الاختصاص.
٤. قراءة نقد العلماء السابقين.
٥. اعتبار الرجوع إلى الحق فضيلة.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: التجرد للحق هو الفارق بين الاجتهاد العلمي والاجتهاد الذي تحكمه الرغبات.
- التحقيق الثاني: التثبت والتأني من أعظم صفات المجتهد الراسخ.
- التحقيق الثالث: مراجعة العالم لنفسه ليست اعترافًا بالضعف، بل دليل على قوة العلم ونضجه.
- التحقيق الرابع: المجتهد الكامل هو من يجمع بين قوة العلم وشجاعة الرجوع إلى الحق.

الباب الرابع الخلل المعاصر في الاجتهاد

المبحث الخامس والعشرون

اجتزاء النصوص من سياقها وأثره في الخلل الاجتهادي

النصوص الشرعية جاءت ضمن منظومة متكاملة من المعاني والأحكام، فلا يُفهم القرآن والسنة بأخذ جزء من النص بمعزل عن سياقه، أو فصل العبارة عن أسبابها وملابساتها، لأن السياق يكشف المقصود، ويمنع من حمل الكلام على غير مراده.

ومن الأخطاء المعاصرة في الاجتهاد اجتزاء النصوص من سياقها؛ حيث يؤخذ جزء من آية أو حديث، ثم يُبنى عليه حكم أو موقف دون النظر إلى بقية النصوص والقواعد الشرعية، مما يؤدي إلى فهم ناقص أو استدلال غير صحيح.

أولًا: مفهوم اجتزاء النصوص

اجتزاء النصوص هو: أخذ جزء من نص شرعي وإهمال ما قبله أو ما بعده، أو عزله عن سياقه العام، بما يؤدي إلى تغيير المعنى أو تحميل النص ما لا يحتمل.

ثانيًا: أهمية فهم السياق في الاستدلال

السياق من أهم أدوات الفهم؛ لأنه يبين:

١. سبب ورود النص.

٢. المخاطب بالحكم.

٣. حدود الدلالة.

٤. العلاقة بين أجزاء الكلام.

٥. المقصود الشرعي من النص.

قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا."

(الموافقات).

ثالثًا: الأدلة على ضرورة جمع النصوص

قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾(البقرة: ٨٥).

وقال سبحانه: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾(النساء: ١٥٠).

فمنهج الشريعة قائم على الجمع بين النصوص لا انتقاء بعضها.

رابعًا: صور اجتزاء النصوص

١- أخذ آية دون النظر إلى ما قبلها وما بعدها

مما يؤدي إلى فهم مبتور.

٢- الاستدلال بحديث منفرد مع وجود أحاديث أخرى تفسره

وهو من أسباب الخطأ في فهم السنة.

٣- إهمال أسباب النزول أو أسباب الورود

فيُحمل النص على غير مراده.

٤- فصل النص عن مقاصد الشريعة

فيُطبق بطريقة تخالف روح التشريع.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

الاستدلال بقوله تعالى: (فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ)

دون إكمال الآية التي تبين أن المقصود صنف معين من المصلين.

المثال الثاني

أخذ بعض النصوص المتعلقة بالجهاد أو العقوبات دون جمع النصوص الأخرى التي تبين شروطها وضوابطها.

المثال الثالث

الاستدلال بحديث في مسألة معينة دون معرفة بقية الأحاديث التي تخصصه أو تقيده.

سادسًا: آثار اجتزاء النصوص

١. تشويه معاني الشريعة.

٢. ظهور الأقوال المتطرفة أو المنحرفة.

٣. اضطراب الفتاوى.

٤. إساءة فهم الأحكام.

٥. توظيف النصوص لخدمة مواقف مسبقة.

سابعًا: وسائل العلاج

١. جمع النصوص المتعلقة بالمسألة.

٢. دراسة كتب التفسير وشروح الحديث.

٣. معرفة أسباب النزول والورود.

٤. مراعاة قواعد أصول الفقه.

٥. الرجوع إلى العلماء المتخصصين.

المبحث السادس والعشرون

تأثير الإعلام على الفتوى وأثره في الخلل الاجتهادي

شهد العصر الحديث توسعًا كبيرًا في وسائل الإعلام والتواصل، وأصبحت الفتوى تنتقل بسرعة إلى جمهور واسع، وهذا الأمر يحمل فرصًا عظيمة لنشر العلم، لكنه في الوقت نفسه قد يكون سببًا في ظهور خلل اجتهادي إذا أصبح الإعلام مؤثرًا في صناعة الفتوى، أو تحول طلب القبول الجماهيري إلى عامل ضاغط على المفتي.

فالفتوى الشرعية لا تُبنى على رغبات الجمهور أو متطلبات الشهرة الإعلامية، وإنما على الدليل والعلم وتحقيق المصلحة الشرعية.

أولًا: مفهوم تأثير الإعلام على الفتوى

هو: تأثر عملية الإفتاء بعوامل إعلامية خارجية، مثل طلب الشهرة، أو سرعة الإجابة، أو ضغط الجمهور، أو الرغبة في الانتشار، مما يؤثر على استقلال الفتوى ومنهجيتها.

ثانيًا: أهمية استقلال الفتوى

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾(الإسراء: ٣٦).

وقال سبحانه: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(النحل: ٤٣).

فالفتوى وظيفة علمية تحتاج إلى أهلية، لا إلى مجرد حضور إعلامي.

ثالثًا: صور تأثير الإعلام على الفتوى

١- الفتوى السريعة

إجابة مسائل دقيقة خلال وقت قصير دون بحث كافٍ.

٢- طلب الشهرة والمتابعة

فيختار المفتي ما يجذب الانتباه.

٣- التأثر برغبات الجمهور

فيُقدم القول المقبول اجتماعيًا لا القول الأقوى دليلًا.

٤- تحويل الخلاف الفقهي إلى مادة إعلامية

دون بيان أصول الخلاف وضوابطه.

٥- اختزال المسائل المعقدة

في إجابات قصيرة قد تفقدها دقتها.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

إصدار حكم في قضية جديدة بناء على سؤال مختصر في برنامج إعلامي دون تصور كامل للمسألة.

المثال الثاني

تقديم فتاوى مثيرة للجدل لأنها تحقق انتشارًا أكبر.

المثال الثالث

إظهار رأي فقهي منفرد وكأنه يمثل الحكم الشرعي الوحيد.

خامسًا: آثار تأثير الإعلام

١. ضعف التثبت في الفتوى.

٢. انتشار الأقوال غير المحررة.

٣. تأثر الناس بالأسلوب بدل الدليل.

٤. تحويل العلم إلى منافسة جماهيرية.

٥. إضعاف مكانة التخصص.

سادسًا: ضوابط التعامل الإعلامي مع الفتوى

١. التأكد من أهلية المتصدر.

٢. عدم التسرع في النوازل.

٣. بيان الخلاف عند الحاجة.

٤. الفصل بين التعليم والإثارة الإعلامية.

٥. تقديم الدليل والمنهج العلمي.

التحقيقات العلمية

☐ التحقيق الأول: النص الشرعي لا يُفهم منفردًا عن سياقه، بل ضمن مجموع الأدلة ومقاصد الشريعة.

☐ التحقيق الثاني: الإعلام وسيلة لنشر العلم، لكنه لا يجوز أن يتحول إلى حاكم على الفتوى.

☐ التحقيق الثالث: سرعة الانتشار لا تعني صحة القول، كما أن الشهرة ليست معيارًا للترجيح.

☐ التحقيق الرابع: الفتوى الناجحة تجمع بين العلم الشرعي وحسن البيان دون الخضوع لضغط الجمهور.

المبحث السابع والعشرون

تحويل الفتوى إلى رأي شخصي وأثره في الخلل الاجتهادي

الفتوى في حقيقتها بيان لحكم الله تعالى في واقعة معينة، وهي أمانة علمية ومسؤولية شرعية، وليست تعبيرًا عن الميول الشخصية أو الانطباعات الفردية. والمفتي إنما يتكلم بقدر ما معه من علم ودليل، ولذلك كان من أهم شروط سلامة الفتوى أن تبقى مرتبطة بالأصول والقواعد، لا بشخصية المفتي ورغباته.

ومن الأخطاء المعاصرة أن تتحول الفتوى من عمل علمي منضبط إلى رأي شخصي يُبنى على التجربة الخاصة أو الذوق الفردي أو التأثر بالبيئة، فيفقد الاجتهاد ميزانه العلمي.

أولًا: مفهوم تحويل الفتوى إلى رأي شخصي

هو: إخراج الفتوى من إطارها الشرعي المبني على الدليل والقواعد، وجعلها مجرد موقف شخصي أو وجهة نظر قابلة للتغيير بحسب الأهواء والظروف.

والفرق بينهما:

- الفتوى: حكم مبني على العلم والدليل والنظر الاجتهادي.
- الرأي الشخصي: تصور أو انطباع لا يلزم أن يكون قائمًا على منهج استنباطي.

ثانيًا: منزلة الفتوى وخطورتها

قال تعالى: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ (النحل: ١١٦).

وقال سبحانه: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)(النحل: ٤٣).

وقال النبي ﷺ: «أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار.»

ورد عن بعض السلف بمعناه.

ثالثًا: صور تحويل الفتوى إلى رأي شخصي

١- الفتوى بلا تأصيل

إصدار الحكم بناء على الانطباع لا على القواعد العلمية.

٢- تقديم التجربة الشخصية على النص

كأن يجعل المفتي ما يناسب حياته الخاصة معيارًا عامًا.

٣- إهمال الخلاف الفقهي

وعرض رأيه الخاص وكأنه الحكم المتفق عليه.

٤- التأثر بالمشاعر والميول

فتتغير الفتوى تبعًا للحالة النفسية أو الاجتماعية.

٥- استعمال عبارات غير منضبطة

مثل: "أرى شخصيًا" في مقام يحتاج إلى بيان الحكم الشرعي.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

إعطاء حكم عام بناء على تجربة فردية مع حالة خاصة، دون مراعاة اختلاف الأحوال.

المثال الثاني

ترجيح قول فقهي لأنه ينسجم مع قناعة شخصية، دون بيان سبب الترجيح وأدلته.

المثال الثالث

تحويل المسائل الاجتهادية إلى مواقف شخصية تدافع عن الذات بدل البحث عن الحق.

خامسًا: آثار تحويل الفتوى إلى رأي شخصي

١. ضعف الثقة بالفتوى.

٢. انتشار الأحكام غير المنضبطة.

٣. اضطراب الناس في مسائل الدين.

٤. تقديم الأشخاص على الأدلة.

٥. إضعاف هيبة العلم الشرعي.

سادسًا: وسائل العلاج

١. ربط الفتوى بالدليل.

٢. بيان درجة الحكم: قطعي أو اجتهادي.

٣. ذكر الخلاف عند الحاجة.

٤. الرجوع إلى أهل الاختصاص.

٥. الفصل بين الرأي الشخصي والحكم الشرعي.

المبحث الثامن والعشرون

الخلط بين التجديد والتبديل وأثره في الخلل الاجتهادي

التجديد في الشريعة مفهوم أصيل يقوم على إحياء معاني الدين، وإبراز أحكامه، وتنزيلها على المستجدات وفق أصولها، وليس معناه تغيير الثوابت أو استبدال الأحكام القطعية بأحكام توافق الأهواء والأعراف المتغيرة.

ومن الأخطاء المعاصرة الخلط بين التجديد المشروع والتبديل الممنوع؛ فيُرفع شعار التجديد أحيانًا لتجاوز النصوص أو تعطيل الأحكام الثابتة.

أولًا: مفهوم التجديد والتبديل

التجديد:

هو: إعادة إحياء معاني الشريعة، وتجديد وسائل عرضها وتنزيل أحكامها على الواقع مع المحافظة على أصولها وثوابتها.

التبديل:

هو:

تغيير حكم شرعي ثابت أو استبدال منهج الشريعة بما يوافق الرغبات أو المؤثرات الخارجية.

ثانيًا: الأدلة على مشروعية التجديد المنضبط

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

«إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها.»

رواه سنن أبي داود.

والتجديد هنا ليس إنشاء دين جديد، وإنما إعادة الدين إلى صفائه وفهمه الصحيح.

ثالثًا: مجالات التجديد المشروع

١. تجديد أساليب التعليم والدعوة.

٢. الاجتهاد في النوازل الجديدة.

٣. تطوير طرق عرض الأحكام.

٤. تحقيق مقاصد الشريعة في الواقع.

٥. الاستفادة من الوسائل الحديثة.

رابعًا: صور الخلط بين التجديد والتبديل

١- تغيير الثوابت باسم التطوير

كإخضاع الأحكام القطعية للمتغيرات.

٢- تقديم الواقع على النص

بحجة أن الزمن تغير.

٣- جعل التجديد تابعًا للموضة الفكرية

بدل أن يكون منطلقًا من أصول الشريعة.

٤- إلغاء التراث الفقهي

بدعوى أن القديم لا يناسب العصر.

٥- تفسير النصوص بما يوافق الاتجاهات الحديثة

دون ضوابط علمية.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

الدعوة إلى تغيير حكم شرعي قطعي بحجة اختلاف الظروف.

المثال الثاني

رفض اجتهادات العلماء المتراكمة لمجرد أنها تراثية دون دراسة قيمتها العلمية.

المثال الثالث

اعتبار كل تغيير اجتماعي سببًا لتغيير الحكم الشرعي.

سادسًا: آثار الخلط بين التجديد والتبديل

١. زعزعة الثوابت.

٢. اضطراب المفاهيم الشرعية.

٣. فقدان التوازن بين الأصالة والمعاصرة.

٤. فتح باب العبث بالأحكام.

٥. ضعف المرجعية العلمية.

سابعًا: ضوابط التجديد الصحيح

١. المحافظة على النصوص القطعية.

٢. احترام أصول الشريعة.

٣. فهم الواقع بدقة.

٤. الاعتماد على الاجتهاد المؤهل.

٥. الجمع بين الثبات في الأصول والمرونة في الفروع.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: الفتوى ليست رأيًا شخصيًا، وإنما أمانة علمية مرتبطة بالدليل والمنهج.
- التحقيق الثاني: التجديد إحياء للدين في الواقع، وليس تغييرًا لأصوله وثوابته.
- التحقيق الثالث: كل اجتهاد صحيح يحتاج إلى الجمع بين فهم النص وفهم الواقع.
- التحقيق الرابع: المحافظة على الثوابت مع تطوير الوسائل هي حقيقة التجديد الشرعي.

المبحث التاسع والعشرون

إهمال التراث العلمي وأثره في الخلل الاجتهادي

التراث العلمي للأمة هو حصيلة قرون من البحث والتحقيق والاجتهاد، وهو يمثل ذاكرة الأمة العلمية وتجربتها في فهم النصوص وتنزيل الأحكام على الوقائع. وقد بذل العلماء السابقون جهودًا عظيمة في خدمة الشريعة، وتأصيل القواعد، وجمع الأدلة، وتحرير المسائل.

ومن الأخطاء المعاصرة في الاجتهاد إهمال التراث العلمي، وذلك بالانقطاع عن جهود العلماء السابقين، والظن أن الاجتهاد يبدأ من الصفر، مما يؤدي إلى تكرار الأخطاء، وضعف التأصيل، وفقدان الخبرة المتراكمة في التعامل مع النصوص.

أولًا: مفهوم إهمال التراث العلمي

هو: ترك الاستفادة من مؤلفات العلماء واجتهاداتهم وقواعدهم العلمية، والانطلاق في فهم الشريعة بمعزل عن البناء الفقهي والأصولي الذي أنشأته الأمة عبر تاريخها.

ولا يعني الاهتمام بالتراث قبول كل ما فيه دون نقد، وإنما الاستفادة منه مع التحقيق والمراجعة.

ثانيًا: مكانة التراث العلمي

قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾(التوبة: ١٠٠).

وقال النبي ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.»متفق عليه.

ففضل السابقين يدل على أهمية الاستفادة من علمهم وفهمهم.

ثالثًا: صور إهمال التراث العلمي

١- الدعوة إلى الاجتهاد دون معرفة جهود السابقين

فيعيد الباحث بحث مسائل قد حُررت من قبل دون إضافة جديدة.

٢- رفض كتب العلماء لمجرد قدمها

مع أن قدم الكتاب لا يعني ضعف قيمته العلمية.

٣- الاعتماد على القراءة الحديثة فقط

دون الرجوع إلى مصادر التفسير والحديث والفقه والأصول.

٤- تجاهل قواعد العلماء في الاستنباط

والبدء بفهم النصوص بطريقة فردية غير مؤصلة.

٥- الفصل بين المعاصرة والأصالة

بحيث يُنظر إلى التراث على أنه عائق لا مصدر قوة.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

من يتكلم في مسائل أصولية أو فقهية دقيقة دون معرفة ما كتبه العلماء فيها، فيكرر أخطاء سبقت معالجتها.

المثال الثاني

رفض بعض الأحكام الفقهية بحجة أنها قديمة، دون دراسة أدلتها ومقاصدها.

المثال الثالث

الاجتهاد في النوازل الجديدة دون الاستفادة من القواعد التي وضعها العلماء لضبط الاجتهاد.

خامسًا: آثار إهمال التراث

١. ضعف التأصيل العلمي.

٢. تكرار الأخطاء.

٣. الانقطاع عن التجربة الفقهية للأمة.

٤. سوء فهم النصوص.

٥. ظهور اجتهادات فردية غير منضبطة.

سادسًا: وسائل العلاج

١. دراسة كتب العلماء المتقدمين.

٢. فهم مناهج المذاهب الفقهية.

٣. الجمع بين التراث والمعاصرة.

٤. نقد التراث بعلم وإنصاف.

٥. البناء على جهود السابقين لا البدء من الصفر.

المبحث الثلاثون

تقديس التراث دون فقهه وأثره في الخلل الاجتهادي

كما أن إهمال التراث خطأ منهجي، فإن التعامل معه بطريقة تقديسية تمنع الفهم والنقد خطأ آخر؛ فالتراث العلمي ليس وحيًا معصومًا، وإنما هو اجتهاد بشري عظيم يستمد قيمته من قربه من الدليل وقوة منهجه.

والمنهج الصحيح هو احترام جهود العلماء، وفهم كلامهم في سياقه، والاستفادة من علمهم، مع إدراك أن العصمة للكتاب والسنة فقط.

أولًا: مفهوم تقديس التراث

هو: اعتبار أقوال العلماء واجتهاداتهم غير قابلة للنظر أو المراجعة، وجعل الانتماء إلى التراث مقدمًا على الدليل والتحقيق.

ثانيًا: الفرق بين احترام التراث وتقديسه

احترام التراث:

- ☐ معرفة فضل العلماء.
- ☐ دراسة أقوالهم.
- ☐ الاستفادة من مناهجهم.
- ☐ نقد ما يحتاج إلى نقد.

تقديس التراث:

- اعتبار كل ما فيه حقًا مطلقًا.
- منع الاجتهاد والمراجعة.
- تقديم أقوال البشر على النصوص.

ثالثًا: الأدلة على عدم عصمة البشر

قال تعالى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾(يوسف: ٧٦).

وقال النبي ﷺ: «كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون.»رواه الترمذي.

فالعلماء لهم فضلهم، لكنهم غير معصومين.

رابعًا: صور تقديس التراث

١- رفض أي اجتهاد جديد

لمجرد أنه يخالف قولًا مشهورًا.

٢- تقديم أقوال العلماء على النصوص

بدل جعل أقوالهم وسائل لفهم النصوص.

٣- الجمود على اختيارات فقهية معينة

دون مراعاة تغير الأحوال والوقائع.

٤- منع النقد العلمي

بحجة المحافظة على مكانة العلماء.

٥- الخلط بين الثوابت والاجتهادات البشرية

فيُعامل الاجتهادي معاملة القطعي.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

اعتبار قول فقهي معين غير قابل للنقاش، مع أنه مبني على اجتهاد بشري.

المثال الثاني

رفض دراسة بعض النوازل المعاصرة بطرق جديدة بحجة عدم وجودها في كتب المتقدمين.

المثال الثالث

التعامل مع آراء العلماء كأنها أحكام قطعية لا تحتمل النظر.

سادسًا: آثار تقديس التراث

١. تعطيل الاجتهاد.

٢. الجمود الفقهي.

٣. ضعف القدرة على معالجة النوازل.

٤. الخلط بين الدين وفهم العلماء للدين.

٥. إغلاق باب البحث العلمي.

سابعًا: المنهج الصحيح في التعامل مع التراث

١. احترام العلماء.

٢. فهم كلامهم قبل نقده.

٣. معرفة أدلتهم ومقاصدهم.

٤. التمييز بين القطعي والاجتهادي.

٥. الاستفادة من التراث في بناء اجتهاد معاصر.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: التراث العلمي ثروة لا يستغنى عنها، لكنه ليس بديلًا عن الدليل.
- التحقيق الثاني: المنهج الصحيح ليس رفض التراث ولا تقديسه، بل فهمه ونقده والاستفادة منه.
- التحقيق الثالث: العلماء ورثة الأنبياء في العلم والبيان، وليسوا معصومين من الخطأ.
- التحقيق الرابع: الاجتهاد المعاصر الناجح هو الذي يجمع بين عمق التراث وحاجة الواقع.

المبحث الحادي والثلاثون

الفتوى بلا تخصص وأثرها في الخلل الاجتهادي

الفتوى منصب علمي رفيع، وهي توقيع عن الله تعالى، ولذلك لم يجعلها الشرع مجالًا لكل من امتلك قدرة على الكلام أو حفظ بعض النصوص، بل اشترط لها العلم والتأهل ومعرفة أدوات الاستنباط.

ومن أبرز صور الخلل المعاصر في الاجتهاد الفتوى بلا تخصص؛ حيث يتصدر بعض الأشخاص للإجابة عن مسائل شرعية دقيقة دون امتلاك الآلة العلمية الكافية، فينتج عن ذلك اضطراب الأحكام، وإشاعة الفهم غير المنضبط للدين.

أولًا: مفهوم الفتوى بلا تخصص

هي: إصدار الأحكام الشرعية في مسائل تحتاج إلى تأهيل علمي دون امتلاك العلوم والمهارات اللازمة لفهم النصوص، ومعرفة القواعد، وتحقيق الواقع.

ثانيًا: منزلة التخصص في الشريعة

قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(النحل: ٤٣).

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾(الإسراء: ٣٦).

وقال النبي ﷺ: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة.»رواه صحيح البخاري.

فجعل الأمور لأهلها من أصول الحكمة.

ثالثًا: شروط أهلية المفتي

١. العلم بالقرآن وعلومه.

٢. معرفة السنة وطرق الاستدلال بها.

٣. إتقان أصول الفقه وقواعده.

٤. معرفة اللغة العربية.

٥. فهم مقاصد الشريعة.

٦. معرفة الخلاف الفقهي.

٧. القدرة على تصور الواقع والنازلة.

رابعًا: صور الفتوى بلا تخصص

١- الفتوى بمجرد الثقافة العامة

فالعلم الشرعي المتخصص أوسع من المعلومات المتفرقة.

٢- الاعتماد على البحث السريع

دون فهم أصول المسألة ومآلاتها.

٣- التحدث في جميع أبواب الشريعة

مع أن التخصص العلمي يحتاج إلى مجالات محددة.

٤- الخلط بين الدعوة والفتوى

فليس كل واعظ أو خطيب مؤهلًا للإفتاء في كل مسألة.

٥- الجرأة على القضايا الكبرى

كالنوازل المالية والطبية والاجتماعية دون دراسة.

خامسًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

إجابة سؤال في المعاملات المالية الحديثة دون معرفة طبيعتها الفنية.

المثال الثاني

إصدار أحكام في مسائل أسرية معقدة دون فهم الظروف الواقعية والقانونية.

المثال الثالث

الحديث عن مسائل الاعتقاد أو الفقه المقارن دون دراسة علمية متخصصة.

سادسًا: آثار الفتوى بلا تخصص

١. انتشار الأخطاء الشرعية.

٢. تضارب الفتاوى.

٣. تضليل العامة.

٤. إضعاف مكانة العلماء.

٥. الجرأة على القول في الدين بغير علم.

سابعًا: وسائل العلاج

١. نشر ثقافة التخصص.

٢. الرجوع إلى أهل العلم.

٣. تدريب المفتين وتأهيلهم.

٤. عدم الخجل من قول "لا أعلم".

٥. التفريق بين النصيحة العامة والفتوى الخاصة.

المبحث الثاني والثلاثون

الاجتهاد الجماهيري عبر المنصات وأثره في الخلل الاجتهادي

أحدثت المنصات الرقمية تحولًا كبيرًا في طريقة انتشار المعلومات وتبادل الآراء، وأصبح بإمكان كل شخص أن يعبر عن رأيه أمام جمهور واسع. وهذه الوسائل تحمل فوائد كبيرة في نشر العلم، لكنها قد تتحول إلى مصدر خلل عندما يصبح الاجتهاد الشرعي مجالًا للمشاركة الجماهيرية غير المتخصصة، فيتساوى رأي العالم المتخصص مع رأي غير المؤهل.

فالاجتهاد ليس عملية تصويت جماهيري، وإنما هو نظر علمي يحتاج إلى أدوات وضوابط.

أولًا: مفهوم الاجتهاد الجماهيري عبر المنصات

هو: تحول المسائل الشرعية الاجتهادية إلى نقاشات عامة مفتوحة يشارك فيها غير المتخصصين، ويُتعامل مع الآراء الفردية كأنها اجتهادات معتبرة.

ثانيًا: أهمية التمييز بين الرأي والاجتهاد

الرأي الشخصي حق في المجالات العامة، أما الاجتهاد الشرعي فيحتاج إلى:

- ☐ علم بالأدلة.
- ☐ معرفة بالقواعد.
- ☐ قدرة على الترجيح.
- ☐ فهم للواقع.

قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾(النحل: ٤٣).

ثالثًا: صور الاجتهاد الجماهيري

١- تصدر غير المتخصصين للفتوى

بسبب سهولة النشر والوصول.

٢- الحكم على المسائل الشرعية من خلال التعليقات

دون دراسة علمية.

٣- انتشار المقاطع المختصرة

التي تفصل الحكم عن سياقه.

٤- جعل كثرة المتابعين معيارًا للقبول

مع أن العلم له معايير أخرى.

٥- تحويل الخلاف الفقهي إلى جدال إلكتروني

يفتقد آداب البحث.

رابعًا: أمثلة واقعية

المثال الأول

انتشار حكم شرعي عبر منصة اجتماعية ثم تبنيه بسبب عدد المشاركات لا بسبب قوة الدليل.

المثال الثاني

قيام شخص غير متخصص بالرد على فتوى عالم متخصص اعتمادًا على قراءة سطحية.

المثال الثالث

اختزال مسألة اجتهادية معقدة في منشور قصير يؤدي إلى سوء الفهم.

خامسًا: آثار الاجتهاد الجماهيري

١. تمييع مفهوم الاجتهاد.

٢. انتشار الأقوال غير المحررة.

٣. جرأة العامة على الفتوى.

٤. زيادة النزاعات العلمية.

٥. تقديم الشهرة على التخصص.

سادسًا: ضوابط الاستفادة من المنصات

١. جعلها وسيلة لنشر العلم لا لصناعة الفتوى العشوائية.

٢. تقديم العلماء المتخصصين.

٣. التحقق من المصادر.

٤. احترام آداب الخلاف.

٥. التفريق بين السؤال العام والبحث الاجتهادي.

التحقيقات العلمية

- ☐ التحقيق الأول: الفتوى علم له أهله، ولا يكفي فيها مجرد الجرأة أو كثرة المعلومات.
- ☐ التحقيق الثاني: المنصات الحديثة وسائل نافعة لنشر العلم، لكنها لا تلغي شروط الاجتهاد.
- ☐ التحقيق الثالث: كثرة المتابعين لا تعني قوة الدليل، والشهرة ليست معيارًا للعلم.
- ☐ التحقيق الرابع: الاجتهاد الصحيح يقوم على التأهيل والتخصص، لا على المشاركة الجماهيرية.

الباب الخامس إصلاح الاجتهاد وبناء المنهج الرشيد

المبحث الثالث والثلاثون

شروط المجتهد المعاصر وبناء الشخصية الاجتهادية الرشيدة

بعد بيان أسباب الخلل التي تعتري الاجتهاد من جهة التصور والأدوات والنفس والمنهج والواقع المعاصر، تأتي مرحلة الإصلاح والبناء؛ لأن الاجتهاد الصحيح لا يقوم على الرغبة وحدها، ولا على كثرة المعلومات المتفرقة، وإنما يحتاج إلى شخصية علمية متكاملة تجمع بين العلم الراسخ، والفهم العميق، والوعي بالواقع، والقدرة على تنزيل الأحكام.

والمجتهد المعاصر يواجه واقعًا متغيرًا ونوازل متجددة، مما يجعله بحاجة إلى تأهيل أوسع يجمع بين علوم الشريعة وخبرة الواقع.

أولًا: مفهوم المجتهد المعاصر

المجتهد المعاصر هو:العالم الذي امتلك أدوات الاجتهاد الشرعي، وتمكن من فهم النصوص والقواعد والمقاصد، مع القدرة على دراسة قضايا العصر وتنزيل الأحكام عليها وفق منهج علمي منضبط.

ثانيًا: شروط المجتهد المعاصر

١- العلم بالقرآن الكريم وعلومه

فلا يمكن للمجتهد أن يستنبط الأحكام دون معرفة:

- ☐ آيات الأحكام.
- ☐ أسباب النزول.
- ☐ الناسخ والمنسوخ.
- ☐ دلالات الألفاظ.

قال تعالى: (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ)(ص: ٢٩).

٢- العلم بالسنة النبوية

وذلك بمعرفة:

- ☐ أحاديث الأحكام.
- ☐ درجات الحديث.
- ☐ طرق الجمع بين الروايات.
- ☐ قواعد التعامل مع السنة.

٣- التمكن من أصول الفقه

لأن أصول الفقه هو الميزان الذي يضبط عملية الاستنباط، ومن خلاله يعرف المجتهد:

- ☐ دلالات النصوص.
- ☐ طرق الترجيح.
- ☐ القياس.
- ☐ المقاصد.

٤- إتقان اللغة العربية

فاللغة مفتاح فهم النصوص، وتشمل:

- ☐ النحو.
- ☐ الصرف.
- ☐ البلاغة.

- دلالات الألفاظ.

٥- معرفة مقاصد الشريعة

حتى يربط الأحكام بغاياتها الكبرى، مثل:

- حفظ الدين.
- حفظ النفس.
- حفظ العقل.
- حفظ النسل.
- حفظ المال.

٦- معرفة الخلاف الفقهي

لأن الفقيه لا يكتمل نظره إلا بمعرفة:

- مذاهب العلماء.
- أدلة الأقوال.
- أسباب الاختلاف.

٧- فقه الواقع فالحكم على الشيء فرع عن تصوره، ولا يمكن تنزيل الحكم الصحيح على واقع مجهول.

٨- العدالة والتجرد فالعلم يحتاج إلى أمانة، والفتوى تحتاج إلى إخلاص وتجرد عن الهوى.

ثالثًا: صفات المجتهد المعاصر

١. العمق العلمي.

٢. سعة الأفق.

٣. القدرة على الحوار.

٤. الإنصاف مع المخالف.

٥. حسن فهم الواقع.

٦. الشجاعة العلمية مع التواضع.

رابعًا: أخطاء في تصور الاجتهاد المعاصر

- ☐ اعتباره مجرد معرفة المعلومات.
- ☐ إلغاء دور التراث.
- ☐ الفصل بين النص والواقع.
- ☐ التسرع في معالجة النوازل.
- ☐ تقديم الشهرة على العلم.

خامسًا: وسائل بناء المجتهد المعاصر

١. الجمع بين الدراسة الشرعية المتخصصة والدراسة الواقعية.

٢. التدريب على البحث والتحقيق.

٣. المشاركة في المجامع العلمية.

٤. قراءة كتب التراث بوعي.

٥. الاستفادة من العلوم الحديثة.

المبحث الرابع والثلاثون

الجمع بين الأصالة والمعاصرة وأثره في بناء الاجتهاد الرشيد

من أعظم خصائص الشريعة الإسلامية صلاحيتها لكل زمان ومكان، فهي تجمع بين ثبات الأصول ومرونة الفروع، وتحافظ على الثوابت مع القدرة على التعامل مع المتغيرات.

ومن هنا فإن الاجتهاد الرشيد لا يقوم على الانغلاق عن الواقع، ولا على الانفصال عن التراث، وإنما يقوم على الجمع بين الأصالة التي تحفظ الهوية، والمعاصرة التي تحقق التنزيل الصحيح.

أولًا: مفهوم الأصالة والمعاصرة

الأصالة:

هي: الارتباط بمصادر الشريعة وأصولها وقواعدها، والاستفادة من تراث العلماء في فهم الأحكام.

المعاصرة:

هي: فهم الواقع الجديد، ومعرفة قضاياه ومتغيراته، وتنزيل الأحكام عليه بطريقة مناسبة.

ثانيًا: الأدلة على صلاحية الشريعة لكل زمان

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾(المائدة: ٣).

وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾(الأنبياء: ١٠٧).

فكمال الدين لا يعني الجمود، بل يعني القدرة على الهداية في كل عصر.

ثالثًا: مظاهر الجمع بين الأصالة والمعاصرة

١- الثبات في الأصول والمرونة في الفروع

فالعقائد والقطعيات ثابتة، أما كثير من مسائل المعاملات والنوازل ففيها مجال للاجتهاد.

٢- فهم النص وفهم الواقع

فلا يكفي أحدهما دون الآخر.

٣- الاستفادة من التراث مع تطوير أدوات البحث

فالعلم يبنى على السابقين ولا يتوقف عندهم.

٤- معالجة النوازل بالقواعد الشرعية

لا بمجرد التقليد أو التأثر بالواقع.

رابعًا: صور الانحراف عن التوازن

أولًا: الجمود باسم الأصالة

وذلك برفض كل جديد وعدم مراعاة تغير الأحوال.

ثانيًا: الانفلات باسم المعاصرة

وذلك بتغيير الأحكام لتوافق الواقع دون ضوابط.

خامسًا: أمثلة تطبيقية

المثال الأول

النوازل الطبية الحديثة تحتاج إلى فهم طبي دقيق، مع الرجوع إلى القواعد الشرعية.

المثال الثاني

المعاملات المالية الجديدة تحتاج إلى معرفة حقيقتها الاقتصادية قبل إصدار الحكم عليها.

المثال الثالث

وسائل الدعوة الحديثة تحتاج إلى تطوير الأساليب مع المحافظة على أصول الرسالة.

سادسًا: ثمرات الجمع بين الأصالة والمعاصرة

١. اجتهاد واقعي منضبط.

٢. حفظ هوية الأمة.

٣. القدرة على معالجة المستجدات.

٤. تجنب الجمود والانفلات.

٥. تحقيق مقاصد الشريعة.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: المجتهد المعاصر لا يبدأ من الصفر، بل يبني على أصول العلماء مع إدراك الواقع الجديد.
- التحقيق الثاني: قوة الاجتهاد ليست بكثرة الجرأة، وإنما بكمال الأدوات وحسن المنهج.
- التحقيق الثالث: الأصالة بلا وعي بالواقع تؤدي إلى الجمود، والمعاصرة بلا أصول تؤدي إلى الانحراف.
- التحقيق الرابع: المنهج الرشيد هو الجمع بين ثبات الوحي وتغير الحياة.

المبحث الخامس والثلاثون

فقه المقاصد وضبطه وأثره في إصلاح الاجتهاد

تعد مقاصد الشريعة من أعظم المفاتيح لفهم الأحكام وتنزيلها على الواقع، فهي تكشف عن حكم التشريع وغاياته، وتربط بين النصوص الجزئية والمعاني الكلية. غير أن استعمال المقاصد يحتاج إلى علم وضبط؛ لأن فتح الباب دون قواعد قد يؤدي إلى تعطيل النصوص أو تقديم الدعاوى العامة على الأحكام الشرعية.

فالمقاصد ليست بديلاً عن النصوص، وإنما هي أداة لفهمها وتحقيق مراد الشارع منها.

أولًا: مفهوم فقه المقاصد

فقه المقاصد هو: العلم بالغايات والمعاني والحِكم التي راعاها الشارع في تشريع الأحكام، بما يعين على حسن فهم النصوص وتنزيلها على الوقائع.

ثانيًا: مكانة المقاصد في الاجتهاد

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾(الأنبياء: ١٠٧).

وقال سبحانه: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾(الحج: ٧٨).

فهذه النصوص تبين أن الشريعة قائمة على الرحمة والعدل ورفع الحرج.

ثالثًا: أقسام مقاصد الشريعة

١- الضروريات

وهي ما تقوم عليه حياة الناس، ومن أهمها:

- حفظ الدين.
- حفظ النفس.

- حفظ العقل.
- حفظ النسل.
- حفظ المال.

٢- الحاجيات

وهي ما يرفع المشقة عن الناس ويحقق التيسير.

٣- التحسينيات

وهي ما يتعلق بمحاسن الأخلاق وكمال السلوك.

رابعًا: ضوابط فقه المقاصد

١- عدم مخالفة النصوص القطعية

فالمقصد لا يُستخدم لإلغاء حكم ثابت.

٢- أن يكون المقصد معتبرًا شرعًا

لا مجرد مصلحة متوهمة.

٣- الجمع بين المقصد والدليل

فالمقاصد تعين على فهم النص ولا تستقل عنه.

٤- معرفة مراتب المصالح والمفاسد

فليست كل مصلحة مقدمة على غيرها.

٥- اعتبار مآلات الأفعال

لأن الحكم على الفعل يشمل نتائجه وآثاره.

خامسًا: صور الخطأ في استعمال المقاصد

١- جعل المقاصد ذريعة لتعطيل النصوص

بحجة تغير الزمان.

٢- اعتبار كل رغبة بشرية مصلحة شرعية

دون ميزان علمي.

٣- إهمال النصوص باسم تحقيق الغايات

وهذا يخل بالتوازن.

٤- استخدام المقاصد دون تأهيل أصولي

فيؤدي إلى الفوضى الاجتهادية.

سادسًا: أمثلة تطبيقية

المثال الأول

مراعاة مقصد حفظ المال في الأحكام المالية لا يعني إباحة كل معاملة تحقق ربحًا.

المثال الثاني

تحقيق التيسير مقصد شرعي، لكنه لا يعني إسقاط التكاليف الشرعية.

المثال الثالث

مراعاة مصالح الناس في النوازل تكون ضمن إطار النصوص والقواعد.

سابعًا: ثمرات ضبط المقاصد

١. تحقيق الفهم الصحيح للشريعة.

٢. معالجة النوازل المعاصرة.

٣. الجمع بين النص والواقع.

٤. منع الجمود والانفلات.

٥. تحقيق العدل والرحمة في الاجتهاد.

المبحث السادس والثلاثون

أهمية الاجتهاد الجماعي وأثره في بناء الاجتهاد الرشيد

أصبحت النوازل في العصر الحديث أكثر تعقيدًا وتشابكًا، إذ دخلت فيها علوم متعددة كالاقتصاد والطب والتقنية والسياسة والاجتماع، مما يجعل الاجتهاد الفردي في كثير من القضايا الكبرى غير كافٍ وحده.

ومن هنا برزت أهمية الاجتهاد الجماعي الذي يجمع العلماء وأهل الاختصاص للوصول إلى حكم أكثر دقة وشمولًا.

أولًا: مفهوم الاجتهاد الجماعي

هو: تعاون مجموعة من العلماء المؤهلين في دراسة مسألة شرعية، مع الاستفادة من خبرات المتخصصين في المجالات المرتبطة بها، للوصول إلى حكم شرعي منضبط.

ثانيًا: أهمية الاجتهاد الجماعي

١- جمع الخبرات العلمية

فالمسائل المعاصرة تحتاج إلى أكثر من تخصص.

٢- تقليل الخطأ

لأن تعدد الأنظار يساعد على كشف جوانب القصور.

٣- تحقيق الشورى العلمية

وهي من أصول العمل الإسلامي.

قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾(آل عمران: ١٥٩).

ثالثًا: صور الاجتهاد الجماعي

١. المجامع الفقهية.

٢. اللجان العلمية المتخصصة.

٣. المؤتمرات الفقهية.

٤. فرق البحث الشرعي.

رابعًا: شروط نجاح الاجتهاد الجماعي

١- وجود علماء مؤهلين

فالجماعة لا تغني عن العلم.

٢- تصور المسألة بدقة

لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

٣- الاستفادة من أهل الاختصاص

كالاقتصاديين والأطباء والمهندسين.

٤- الالتزام بالمنهج العلمي

والبعد عن التأثيرات غير العلمية.

٥- احترام الخلاف العلمي

والبحث عن الحق لا الانتصار للرأي.

خامسًا: أمثلة تطبيقية

المثال الأول

النظر في القضايا الطبية الحديثة بمشاركة الفقهاء والأطباء.

المثال الثاني

دراسة المعاملات المالية الجديدة بمشاركة الفقهاء والاقتصاديين.

المثال الثالث

بحث القضايا الاجتماعية المعاصرة من خلال الجمع بين الفقه وعلم الاجتماع.

سادسًا: آثار ضعف الاجتهاد الجماعي

١. كثرة الاجتهادات الفردية المتعارضة.

٢. ضعف الإحاطة بالنوازل.

٣. سرعة إصدار الأحكام.

٤. غياب التكامل بين العلوم.

سابعًا: وسائل تعزيز الاجتهاد الجماعي

١. دعم المؤسسات العلمية.

٢. إعداد الباحثين المتخصصين.

٣. إنشاء مراكز دراسات شرعية.

٤. التواصل بين العلماء والخبراء.

٥. توثيق القرارات الاجتهادية ونشرها.

التحقيقات العلمية

- ☐ التحقيق الأول: المقاصد ميزان لفهم الشريعة وليست بابًا لتعطيل أحكامها.
- ☐ التحقيق الثاني: الاجتهاد الجماعي من أنسب الوسائل لمعالجة نوازل العصر المعقدة.
- ☐ التحقيق الثالث: قوة الاجتهاد تكون بجمع النصوص والعقول والخبرات.
- ☐ التحقيق الرابع: العالم الراسخ لا يستغني عن الشورى العلمية، خاصة في القضايا الكبرى.

المبحث السابع والثلاثون

صناعة الباحث الفقهي وأثره في إصلاح الاجتهاد

لا يمكن بناء اجتهاد رشيد إلا ببناء باحثين يمتلكون القدرة على البحث والتحقيق والنظر، فالعلم الشرعي لا يقوم على حفظ المعلومات فقط، بل يحتاج إلى ملكة علمية تجمع بين فهم النصوص، وتحليل الأقوال، ونقد الأدلة، وربط الأحكام بواقع الناس.

والباحث الفقهي هو حلقة الوصل بين التراث العلمي والنوازل المعاصرة، ولذلك فإن صناعة الباحث المتخصص تعد من أهم مشاريع إصلاح الاجتهاد.

أولًا: مفهوم الباحث الفقهي

الباحث الفقهي هو:

العالم أو طالب العلم المؤهل الذي يمتلك أدوات البحث في المسائل الشرعية، من خلال جمع الأدلة، ودراسة أقوال العلماء، وتحليل المناهج، والوصول إلى نتائج مبنية على قواعد علمية.

ثانيًا: أهمية صناعة الباحث الفقهي

١- حفظ المنهج العلمي

فالباحث المؤهل يمنع الفوضى في التعامل مع النصوص.

٢- معالجة النوازل

لأن القضايا الجديدة تحتاج إلى بحث عميق.

٣- تجديد الفقه

من خلال دراسة الواقع في ضوء أصول الشريعة.

٤- تحقيق التواصل بين العلماء

بناءً على الحوار العلمي والتحقيق.

ثالثًا: مقومات الباحث الفقهي

١- التأسيس العلمي

وذلك بدراسة:

- ☐ القرآن وعلومه.
- ☐ السنة وعلوم الحديث.
- ☐ الفقه وأصوله.
- ☐ اللغة العربية.

٢- امتلاك مهارات البحث

ومنها:

- ☐ جمع المصادر.
- ☐ توثيق الأقوال.
- ☐ تحليل الأدلة.
- ☐ المقارنة بين الآراء.
- ☐ الترجيح العلمي.

٣- فهم منهج العلماء

فلا يكتفي بمعرفة النتائج، بل يعرف طرق الاستنباط وأسباب الاختلاف.

٤- الأمانة العلمية

ومن مظاهرها:

- نسبة الأقوال إلى أصحابها.
- عدم بتر النصوص.
- الاعتراف بالفضل لأهل العلم.

٥- الصبر وطول النفس

فالبحوث العلمية تحتاج إلى تأمل ومراجعة وتدرج.

رابعًا: مراحل صناعة الباحث الفقهي

المرحلة الأولى: مرحلة التأصيل

بناء القاعدة العلمية في العلوم الأساسية.

المرحلة الثانية: مرحلة التدريب

من خلال قراءة كتب الفقه المقارن والبحوث العلمية.

المرحلة الثالثة: مرحلة التخصص

اختيار مجال محدد للبحث والتحقيق.

المرحلة الرابعة: مرحلة الإنتاج

تقديم البحوث والدراسات التي تضيف إلى المعرفة.

خامسًا: معوقات صناعة الباحث الفقهي

١. ضعف التأسيس العلمي.

٢. الاعتماد على المختصرات دون الأصول.

٣. سرعة البحث دون تعمق.

٤. ضعف مهارات التحقيق.

٥. التأثر بالتعصب الفكري.

المبحث الثامن والثلاثون

آداب الاختلاف الاجتهادي وأثرها في بناء المنهج الرشيد

الاختلاف في المسائل الاجتهادية أمر وقع بين العلماء منذ العصور الأولى، وهو نتيجة طبيعية لاختلاف مدارك الفهم وطرق الاستنباط، وليس كل اختلاف سببًا للفرقة والنزاع.

وقد تميز العلماء الراسخون بأدب الخلاف؛ فكانوا يبحثون عن الحق مع احترام المخالف، ويقدمون الدليل على الانتصار للنفس.

أولًا: مفهوم الاختلاف الاجتهادي

هو: تعدد الأنظار العلمية في فهم النصوص أو تنزيل الأحكام بسبب اختلاف الأدلة أو طرق الاستنباط أو تحقيق المناط، مع بقاء الجميع داخل إطار الاجتهاد المعتبر.

ثانيًا: أسباب الاختلاف الاجتهادي

١. اختلاف فهم النص.

٢. اختلاف ثبوت الدليل.

٣. اختلاف قواعد الترجيح.

٤. اختلاف تصور الواقع.

٥. اختلاف النظر في المقاصد.

ثالثًا: أدلة مشروعية الاجتهاد

قال النبي ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر.»متفق عليه.

فدل الحديث على اعتبار الاجتهاد مع احتمال الخطأ.

رابعًا: آداب الاختلاف الاجتهادي

١- الإخلاص وطلب الحق

فالمقصود الوصول إلى الصواب لا الانتصار للنفس.

٢- احترام المخالف

فالخلاف لا يلغي فضل العالم ومكانته.

٣- العدل في عرض الأقوال

بعدم تشويه رأي المخالف أو بتر أدلته.

٤- التفريق بين القطعي والاجتهادي

فالمسائل الاجتهادية لا تعامل كالمسائل القطعية.

٥- حسن الظن بالعلماء

مع بيان الخطأ بالدليل والأدب.

٦- قبول الحق عند ظهوره

فالرجوع إلى الصواب فضيلة علمية.

خامسًا: صور سوء الاختلاف

١. التعصب للمذهب أو الرأي.

٢. تحويل الخلاف إلى خصومة شخصية.

٣. اتهام المخالف دون دليل.

٤. إنكار المسائل الاجتهادية.

٥. استخدام الإعلام لإثارة النزاع.

سادسًا: آثار حسن الاختلاف

١. إثراء الفقه الإسلامي.

٢. تنمية البحث العلمي.

٣. الوصول إلى الترجيح الأقرب للصواب.

٤. حفظ وحدة الأمة.

٥. نشر ثقافة الحوار.

سابعًا: نماذج من أدب العلماء

كان العلماء يختلفون في المسائل، ومع ذلك يحفظون مكانة بعضهم، ومن ذلك قول الإمام الشافعي رحمه الله: "قولي صواب يحتمل الخطأ، وقول غيري خطأ يحتمل الصواب."

وهو معنى يدل على التواضع العلمي وقبول المراجعة.

التحقيقات العلمية

- التحقيق الأول: الباحث الفقهي لا يُصنع بكثرة المعلومات فقط، بل بالمنهج والملكة والتحقيق.
- التحقيق الثاني: الاختلاف الاجتهادي ثروة علمية إذا انضبط بالأدب والدليل.
- التحقيق الثالث: وحدة الأمة لا تعني إلغاء الاختلاف، وإنما تعني حسن إدارته.
- التحقيق الرابع: العالم الراسخ يجمع بين قوة الدليل ورحابة الصدر.

المبحث التاسع والثلاثون

معايير سلامة الفتوى وأثرها في بناء الاجتهاد الرشيد

الفتوى من أعظم الوظائف العلمية في الإسلام؛ لأنها بيان لحكم الله تعالى، ولذلك لم تكن مجرد رأي أو انطباع، بل هي صناعة علمية لها أصول وضوابط ومعايير تحفظها من الخطأ والانحراف.

وكلما كانت الفتوى قائمة على العلم والتأصيل ومراعاة الواقع، كانت أقرب إلى تحقيق مقاصد الشريعة، وكلما انفصلت عن هذه المعايير تحولت إلى سبب للاضطراب والخلل.

أولًا: مفهوم سلامة الفتوى

سلامة الفتوى هي: قيام الفتوى على العلم الصحيح، والدليل المعتبر، والفهم الدقيق للنصوص، والتصور الكامل للواقعة، مع مراعاة مقاصد الشريعة ومآلات الأحكام.

ثانيًا: معايير سلامة الفتوى

١- التأصيل العلمي

فلا تصدر الفتوى إلا عن معرفة بأصول الشريعة وقواعد الاستنباط.

قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(النحل: ٤٣).

٢- صحة الاستدلال

وذلك من خلال:

- ☐ معرفة النصوص المتعلقة بالمسألة.
- ☐ فهم دلالاتها.
- ☐ الجمع بين الأدلة.
- ☐ مراعاة قواعد الترجيح.

٣- حسن تصور النازلة

لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فلا يمكن إصدار حكم صحيح على واقع مجهول.

٤- مراعاة مقاصد الشريعة

بحيث تحقق الفتوى:

- ☐ العدل.
- ☐ الرحمة.
- ☐ رفع الحرج.
- ☐ حفظ المصالح المعتبرة.

٥- معرفة الواقع

فالمفتي يحتاج إلى فهم:

- ☐ ظروف الناس.
- ☐ تغير الأحوال.

- طبيعة القضايا المعاصرة.

٦- التجرد والإخلاص

فلا تكون الفتوى وسيلة:

- للشهرة.
- لمجاملة الناس.
- لنصرة موقف شخصي.

٧- مراعاة مآلات الفتوى

فالمفتي لا ينظر إلى الحكم مجردًا، بل ينظر إلى أثره ونتيجته.

قال الإمام الشاطبي رحمه الله:

"النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا."

ثالثًا: علامات الفتوى غير السليمة

١. الجرأة على القول بلا علم.
٢. تجاهل الخلاف المعتبر.
٣. بتر النصوص.
٤. التأثر بالإعلام والضغط الاجتماعي.
٥. عدم فهم الواقع.
٦. تقديم الهوى على الدليل.

رابعًا: نماذج تطبيقية

المثال الأول

فتوى في معاملة مالية حديثة دون معرفة حقيقتها الاقتصادية.

المثال الثاني

حكم على قضية اجتماعية دون دراسة ظروفها وتفاصيلها.

المثال الثالث

إصدار فتوى عامة في مسألة تحتاج إلى تفصيل بحسب الأحوال.

خامسًا: ثمرات الفتوى المنضبطة

١. حفظ مكانة العلم الشرعي.

٢. تحقيق مصالح الناس.

٣. تقليل الاضطراب الفكري.

٤. تعزيز الثقة بالعلماء.

٥. ربط الواقع بأحكام الشريعة.

المبحث الأربعون

الاجتهاد الراشد طريق النهوض الحضاري

الاجتهاد في الإسلام ليس مجرد نشاط فقهي محدود، بل هو طاقة حضارية تحفظ للأمة قدرتها على التعامل مع المتغيرات، وتجعل الشريعة حاضرة في حياة الناس.

فالأمم لا تنهض بالجمود ولا بالفوضى، وإنما تنهض بعلم راسخ يفهم الوحي، ووعي عميق بالواقع، ومنهج يجمع بين الثبات على الأصول والقدرة على التجديد.

أولًا: مفهوم الاجتهاد الراشد

الاجتهاد الراشد هو:الاجتهاد الذي يقوم على العلم والتأصيل، ويربط بين النصوص الشرعية ومقاصدها، ويستوعب الواقع ومتغيراته، لتحقيق مصالح الناس وفق هدي الشريعة.

ثانيًا: مكانة الاجتهاد في بناء الحضارة

قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ)(الرعد: ١١).

فالتغيير الحضاري يبدأ من بناء الإنسان والعلم والمنهج.

وقال سبحانه: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)(طه: ١١٤).

ثالثًا: مقومات الاجتهاد الراشد

١- ارتباطه بالوحي

فالاجتهاد يستمد أصوله من القرآن والسنة.

٢- امتلاكه أدوات العلم

من:

- ☐ أصول الفقه.
- ☐ اللغة.
- ☐ الحديث.
- ☐ المقاصد.
- ☐ فقه الواقع.

٣- قدرته على معالجة المستجدات

فالشريعة صالحة لكل زمان ومكان.

٤- اعتماده على العمل الجماعي

خصوصًا في القضايا الكبرى.

٥- أخلاق المجتهد

من:

- ☐ التجرد.
- ☐ التواضع.
- ☐ الأمانة.
- ☐ احترام المخالف.

رابعًا: أثر الاجتهاد الراشد في النهضة الحضارية

١- بناء الفكر المتوازن

فيجمع بين الأصالة والانفتاح.

٢- معالجة مشكلات العصر

في الاقتصاد والأسرة والمجتمع وغيرها.

٣- تقديم نموذج حضاري إسلامي

يجمع بين القيم والتطور.

٤- تجديد الخطاب العلمي

دون التفريط في الثوابت.

٥- توجيه الأمة نحو الإبداع

فالعلم والاجتهاد من أسباب القوة.

خامسًا: معوقات الاجتهاد الحضاري

١. الجمود الفكري.

٢. الانفصال عن التراث.

٣. ضعف التخصص.

٤. الفوضى في الفتوى.

٥. تقديم المصالح الضيقة على المقاصد الكبرى.

سادسًا: معالم المشروع الاجتهادي الحضاري

١. إعداد العلماء والباحثين.

٢. دعم المؤسسات العلمية.

٣. تفعيل الاجتهاد الجماعي.

٤. ربط العلوم الشرعية بالواقع.

٥. نشر ثقافة الحوار العلمي.

إن الاجتهاد الراشد هو جسر الأمة بين ماضيها ومستقبلها؛ فهو يحفظ أصالة الشريعة، ويستجيب لحاجات الإنسان، ويجعل العلم قوة للبناء والإصلاح.

فإذا صلح الاجتهاد صلحت الفتوى، وإذا صلحت الفتوى استقام الوعي، وإذا استقام الوعي نهض المجتمع والحضارة.

الخلاصة العلمية للكتاب

- الاجتهاد عبادة علمية لا مقام شهرة.
- سلامة الاجتهاد تبدأ من سلامة التصور والأدوات والنفس والمنهج.
- الفتوى أمانة تحتاج إلى تخصص وضوابط.
- التجديد الحقيقي هو الجمع بين ثوابت الوحي ومتغيرات الحياة.
- الاجتهاد الراشد أحد مفاتيح النهوض الحضاري للأمة.

أهم نتائج الكتاب

"الأربعون التحقيقية في أسباب الخلل الاجتهادي"

بعد دراسة أسباب الخلل الاجتهادي ومظاهره وسبل إصلاحه، توصل الكتاب إلى مجموعة من النتائج المهمة، من أبرزها:

أولًا: الاجتهاد عملية علمية مركبة

تبين أن الاجتهاد ليس مجرد معرفة نص أو حفظ أقوال، وإنما هو بناء متكامل يجمع بين:

- فهم النصوص الشرعية.
- امتلاك أدوات الاستنباط.
- إدراك مقاصد الشريعة.
- معرفة الواقع.
- سلامة المنهج والنفس.

ثانيًا: أن أكثر أخطاء الاجتهاد تبدأ من خلل التصور

فإن سوء فهم المقاصد، أو ضعف إدراك الواقع، أو إغفال سياقات النصوص، يؤدي إلى نتائج اجتهادية غير سليمة مهما كان صاحبها واسع الاطلاع.

ثالثًا: ضرورة الجمع بين النص والواقع

فلا يكفي فهم النصوص دون معرفة أحوال الناس، كما لا يصح فهم الواقع بعيدًا عن هداية الوحي؛ لأن الاجتهاد الرشيد يقوم على التوازن بينهما.

رابعًا: أن أدوات الاجتهاد تحتاج إلى عناية وتجديد

فالعالم يحتاج إلى التمكن من:

- ☐ أصول الفقه.
- ☐ اللغة العربية.
- ☐ علوم الحديث.
- ☐ الفقه المقارن.
- ☐ قواعد الترجيح.

لأن ضعف هذه الأدوات يؤدي إلى خلل في الاستنباط.

خامسًا: أن الجانب النفسي للمجتهد مؤثر في سلامة الاجتهاد

فالتعصب، وحب الظهور، والهوى، والعجلة، وضعف التجرد للحق، كلها عوامل قد تحرف الاجتهاد عن غايته.

سادسًا: أن الفتوى أمانة وليست رأيًا شخصيًا

فالفتوى تحتاج إلى تأهيل وتخصص وضوابط، ولا يجوز أن تتحول إلى موقف فردي أو استجابة لضغوط المجتمع والإعلام.

سابعًا: أن التجديد الصحيح لا يعني تبديل الأحكام

فالتجديد الشرعي يقوم على إحياء معاني الدين وتنزيل أحكامه على المستجدات، مع المحافظة على الثوابت القطعية.

ثامنًا: أن التراث العلمي يمثل رصيدًا مهمًا للاجتهاد

فلا يصح إهماله والانطلاق من الصفر، كما لا يصح تقديسه دون فهم وتمييز بين الثابت والاجتهادي.

تاسعًا: أن الاجتهاد الجماعي أصبح ضرورة في كثير من قضايا العصر

لأن النوازل الحديثة تتداخل فيها علوم متعددة، مما يحتاج إلى تعاون الفقهاء مع أهل الاختصاص.

عاشرًا: أن الاجتهاد الراشد أحد أسباب النهضة الحضارية

فالأمة التي تمتلك علماء مؤهلين ومنهجًا اجتهاديًا منضبطًا تكون أقدر على معالجة تحدياتها وبناء مستقبلها.

أهم توصيات الكتاب

١- إنشاء برامج علمية متخصصة لإعداد المجتهدين والباحثين الفقهيين

بحيث تجمع بين العلوم الشرعية والمهارات البحثية وفهم الواقع.

٢- تعزيز دراسة أصول الفقه ومقاصد الشريعة

لأنها من أهم أدوات ضبط الاجتهاد ومنع الانحراف في الفهم والاستنباط.

٣- تفعيل الاجتهاد الجماعي والمؤسسات العلمية

من خلال المجامع الفقهية واللجان المتخصصة، خاصة في النوازل الكبرى.

٤- العناية بفقه الواقع

وذلك بإعداد العلماء القادرين على فهم القضايا الاجتماعية والاقتصادية والطبية والتقنية المعاصرة.

٥- ضبط الفتوى الإعلامية والرقمية

من خلال التأكيد على التخصص، ومنع التصدر بغير علم، ونشر ثقافة الرجوع إلى أهل الاختصاص.

٦- بناء منهج متوازن في التعامل مع التراث

يقوم على:

- ☐ احترام جهود العلماء.
- ☐ فهم أقوالهم.
- ☐ الاستفادة من مناهجهم.
- ☐ نقد ما يحتاج إلى نقد بأسلوب علمي.

٧- نشر ثقافة أدب الاختلاف الاجتهادي

وترسيخ أن اختلاف العلماء في المسائل الاجتهادية لا يكون سببًا للتنازع والفرقة.

٨- تشجيع الدراسات التطبيقية في الاجتهاد

لربط القواعد الأصولية بالمشكلات الواقعية التي تواجه المجتمعات.

٩- الاهتمام بصناعة الباحث الفقهي

من خلال التدريب على:

- ☐ التحقيق العلمي.
- ☐ قراءة المصادر.
- ☐ تحليل الأقوال.
- ☐ بناء الترجيحات.

١٠- بناء مشروع اجتهادي حضاري

يجمع بين: أصالة الوحي، وعمق التراث، وفهم العصر، وتحقيق مصالح الناس، في إطار منضبط بمقاصد الشريعة.

الخاتمة العلمية

إن إصلاح الاجتهاد ليس بإلغاء التراث ولا بالجمود عليه، وليس بالانفتاح المنفلت ولا بالانغلاق الجامد، وإنما يكون ببناء عالم يجمع بين العلم والتجرد، وبين النص والواقع، وبين الثبات والتجديد.

فإذا استقام منهج الاجتهاد استقامت الفتوى، وإذا استقامت الفتوى استقام الوعي، وإذا استقام الوعي كان ذلك طريقًا إلى نهضة الأمة ورشدها الحضاري.

خاتمة الكتاب

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدى ورحمة، وجعل في شريعته من الكمال ما يصلح به أمر العباد في كل زمان ومكان، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين، سيدنا محمد ﷺ، الذي بلّغ الرسالة، وأدى الأمانة، وترك أمته على طريق واضح لا يزيغ عنه إلا هالك.

وبعد:

فقد جاء هذا الكتاب "الأربعون التحقيقية في أسباب الخلل الاجتهادي" محاولة علمية للكشف عن مواطن الخلل التي قد تصيب عملية الاجتهاد، وبيان الأسباب المؤثرة في ضعف النظر الاجتهادي، سواء كانت متعلقة بفهم النصوص، أو بامتلاك أدوات الاستنباط، أو بأحوال المجتهد النفسية والمنهجية، أو بالتحديات المعاصرة التي أحاطت بالفتوى والاجتهاد.

وقد تبين من خلال هذه الدراسة أن الاجتهاد ليس مجرد قدرة على استحضار الأدلة، ولا جرأة على إصدار الأحكام، وإنما هو أمانة علمية تحتاج إلى علم راسخ، وفهم دقيق، وتجرد للحق، وإحاطة بالواقع، وفقه لمقاصد الشريعة، والتزام بمنهج العلماء الراسخين.

كما ظهر أن الخلل الاجتهادي لا ينشأ من سبب واحد، بل تتداخل فيه عوامل متعددة؛ فقد يبدأ من ضعف التصور، أو سوء فهم النص، أو إهمال السياق، أو قصور أدوات البحث، أو تأثر المجتهد بالهوى والتعصب، أو الانفصال عن واقع الناس، أو التعامل غير المنضبط مع المستجدات.

وقد أكدت مباحث الكتاب أن الشريعة الإسلامية تمتلك من المرونة والعمق ما يجعلها قادرة على التعامل مع تغيرات الحياة، ولكن بشرط أن يكون التجديد منضبطًا بأصولها، وأن يكون الاجتهاد قائمًا على العلم لا على الرغبة، وعلى التحقيق لا على الانطباع، وعلى المقاصد المعتبرة لا على المصالح المتوهمة.

إن الأمة اليوم بحاجة إلى اجتهاد راشد يجمع بين أصالة الوحي ووعي العصر، ويحفظ ثوابت الدين، ويعالج قضايا الإنسان، ويقدم حلولًا شرعية متوازنة، بعيدًا عن الجمود الذي يعطل حركة الفقه، وعن الانفلات الذي يفرغ الشريعة من معانيها.

كما أن صناعة المجتهد المعاصر أصبحت مسؤولية علمية وحضارية، تحتاج إلى مؤسسات تعليمية وبحثية تهتم بتكوين العلماء، وتأهيل الباحثين، وتفعيل الاجتهاد الجماعي، وربط العلوم الشرعية بالواقع المتغير.

وفي ختام هذا البحث نؤكد أن إصلاح الاجتهاد يبدأ من إصلاح المنهج، وإصلاح المنهج يبدأ من تعظيم الوحي، واحترام العلم، والتحلي بالأمانة، والبحث عن الحق، فإن العالم الحقيقي ليس من يملك كثرة الأقوال، وإنما من يحسن الفهم، ويعرف مواضع النص، ويدرك مقاصد الشرع، وينزل الحكم في مكانه الصحيح.

نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلاب العلم والباحثين، وأن يرزق الأمة علماء ربانيين يجمعون بين العلم والحكمة، وبين الثبات والتجديد، وبين فقه النص وفقه الواقع.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

* * *

كتبه
فضيلة الشيخ
حذيفة حسين القحطاني
غفر الله له ولوالديه ومشايخه وجميع المسلمين